



## "أين أبي؟"

حالات الاعتقال والاختفاء  
في المناطق الخاضعة  
لسيطرة الحوثيين في اليمن



**منظمة العفو  
الدولية**

مطبوعات منظمة العفو الدولية

الطبعة الأولى 2016

الناشر: مطبوعات منظمة العفو الدولية

Amnesty International Publications  
International Secretariat  
Peter Benenson House  
1 Easton Street  
London WC1X 0DW  
United Kingdom  
www.amnesty.org/ar

© حقوق النشر محفوظة لمنظمة العفو الدولية، 2016

رقم الوثيقة: MDE 31/4006/2016

اللغة الأصلية: الإنجليزية

الطباعة: الأمانة الدولية لمنظمة العفو الدولية، المملكة المتحدة

جميع الحقوق محفوظة

لا يجوز نشر، أو تسجيل، أو تخزين، أو نقل، أو نسخ أي جزء من هذه المطبوعة، بأية وسيلة ميكانيكية، أو إلكترونية، أو غيرها، دون الحصول على إذن مسبق من الناشر.

صورة الغلاف عبارة "نعم للحرية" مكتوبة على يد امرأة تحتج على عمليات الاعتقال التي تقوم بها جماعة الحوثيين المسلحة في إب، نوفمبر/تشرين الثاني 2015.  
@Private

منظمة العفو الدولية هي حركة عالمية للدفاع عن حقوق الإنسان، لديها ما يربو على 3 ملايين من الأعضاء والمؤيدين في ما يزيد عن 150 بلداً وإقليماً في جميع أرجاء العالم. وتتطلع المنظمة إلى بناء عالم يتمتع فيه كل فرد بجميع حقوق الإنسان المنصوص عليها في "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان" وفي غيره من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان. وتقوم المنظمة بأبحاث وحملات وأنشطة للدعاية وحشد الجهود من أجل وضع حد لانتهاكات حقوق الإنسان. والمنظمة مستقلة عن جميع الحكومات والمعتقدات السياسية والمصالح الاقتصادية والعقائد الدينية. وتعتمد المنظمة في تمويلها أساساً على مساهمات وتبرعات أعضائها وأنصارها.



منظمة العفو  
الدولية

# قائمة المحتويات

4	ملخص
9	المنهج
10	1. خلفية: جماعة الحوثي المسلحة، الأزمة والصراعات السياسية في اليمن
13	2. الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري
21	2.1 اعتقالات المنتمين لحزب الإصلاح
27	2.2 الصحفيون
34	2.3 النشاط السياسي والمدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم
39	3. القانون والمعايير المتعلقة بالاعتقال والاحتجاز
43	توصيات
46	الملحق الأول
49	الملحق الثاني

## ملخص

### واستمر الأطفال في البكاء على أبيهم. وسهر أصغر أبنائي أنس، البالغ من العمر 4 سنوات، طوال الليل يصلي من أجل الإفراج عن أبيه.

زينب، زوجة عبد المالك سالم الحطامي، المحتجز لدى جماعة الحوثيين المسلحة دون تهمة منذ إبريل/نيسان 2015

نُفذت جماعة "الحوثيين" المسلحة، التي سيطرت على مساحات شاسعة من اليمن منذ أواخر عام 2014، بالتعاون مع القوات الموالية للرئيس السابق علي عبد الله صالح وأجهزة أمن الدولة والمخابرات، مئات من عمليات القبض والاحتجاز التعسفية التي استهدفت خصومها، بالإضافة إلى عمليات الاختفاء القسري، وتعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم. وشنت قوات "الحوثيين" والقوات الموالية لها حملة قمع شرسة عندما سيطرت على العاصمة اليمنية صنعاء، في سبتمبر/أيلول 2014، وكثفت هذه الحملة بشكل كبير بعد أن بدأت قوات التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية عمليات القصف الجوي في مارس/آذار 2015.

ولم تخف حدة هذه الحملة على نحو يُذكر في غضون العام الماضي. فقد ظل بعض السجناء محتجزين لما يقرب من 17 شهراً بدون عرضهم على أحد محققي النيابة أو أحد القضاة، وبدون الحصول على أي شكل من أشكال المساعدة القانونية، أو توجيه أية تهمة لهم، وبدون أي أساس قانوني واضح لاحتجازهم. ولا يزال 18 شخصاً ترد حالاتهم في هذا التقرير رهن الاحتجاز. ولا يُعرف مكان ثلاثة منهم على الأقل.

وتستند النتائج التي توصلت إليها منظمة العفو الدولية بشأن حالات الاعتقال التي نفذتها جماعة "الحوثيين" المسلحة إلى مقابلات مع 73 شخصاً، أُجريت خلال الفترة من مايو/أيار 2015 إلى إبريل/نيسان 2016. وكان من بين الذين أُجريت مقابلات معهم معتقلون سابقون، وأقارب أو أصدقاء أو زملاء لمن اعتُقلوا، ونشطاء محليون. وقد أُجريت أغلب المقابلات عن بعد، من خلال اتصالات هاتفية أو وسائل مشابهة، بينما أُجريت 12 مقابلة بشكل شخصي مباشر في مايو/أيار ويونيو/حزيران 2015 داخل اليمن. وفي مايو/أيار 2016، قدمت منظمة العفو الدولية ما توصلت إليه من نتائج إلى جماعة "الحوثيين" المسلحة بشكل شخصي، وكتابه، وأعطتهم مهلة للرد. وقد ردت وزارة حقوق الإنسان في صنعاء على المنظمة كتابته. وطلبت منظمة العفو الدولية من جماعة "الحوثيين" المسلحة أن تسمح لها بزيارة المعتقلين، ولكن الجماعة لم تستجب لهذا الطلب. واطلع باحثو المنظمة على 11 أمراً بالإفراج عن معتقلين صادرة من وكيل النيابة العامة.

وكانت جماعة "الحوثيين"، وهي جماعة مسلحة من الطائفة الزيدية الشيعية التي تتركز في شمال اليمن، وسبق أن خاضت ست جولات من المواجهات العسكرية مع الحكومة اليمنية بين عامي 2004 و2010، قد تمكنت، في سبتمبر/أيلول 2014، من بسط سيطرتها على العاصمة صنعاء بالتعاون مع وحدات من الجيش الموالية للرئيس

السابق علي عبد الله صالح.

وبحلول مارس/آذار 2015، كانت قوات "الحوثيين" تتقدم نحو الجنوب، عندما شنَّ تحالف دولي بقيادة السعودية ضربات جوية ضدهم، مما فجر النزاع الحالي. وقد اتسم القتال بالوحشية، حيث أظهرت جميع الأطراف استخفافاً صارخاً بحياة المدنيين وبقواعد القانون الدولي الإنساني. وقد لقي ما يزيد عن ثلاثة آلاف مدني مصرعهم، وقُتل أكثر من نصفهم في الضربات الجوية التي شنها التحالف بقيادة السعودية، كما شرد ما يزيد عن 2.8 مليون شخص.

وفي هذا السياق، سعت جماعة "الحوثيين" المسلحة إلى سحق المعارضة في المناطق الخاضعة لسيطرتها، فداهمت عناصر المعارضة السياسية والنشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين في منازلهم أو في الشوارع أو أماكن العمل أو أثناء اجتماعات أو مظاهرات، وذلك في إطار حملة قمع واسعة استهدفت أولئك الذين عارضوا سيطرة "الحوثيين" على المؤسسات الحكومية أو من يُحتمل أن يكونوا قد أبدوا تأييدهم لحملة التحالف بقيادة السعودية. وفيما يبدو أنها محاولة لتبرير اعتقال أولئك الأشخاص، وصمتهم جماعة "الحوثيين" بأنهم "دواعش"، أي من مؤيدي الجماعة المسلحة التي تطلق على نفسها اسم "الدولة الإسلامية" (داعش)، أو بأنهم "من مؤيدي العدوان الذي يشنه التحالف بقيادة السعودية على اليمن".

وقد عملت بعض أجهزة الدولة، مثل النيابة العامة و"جهاز الأمن السياسي" و"جهاز الأمن القومي"، وهما جهازان للاستخبارات، بالتعاون الوثيق مع قوات "الحوثيين" من أجل تسهيل الاحتجاز التعسفي الطويل لكثير من أولئك الأشخاص، بما في ذلك احتجازهم في المنشآت الخاصة بهذه الأجهزة في صنعاء.

ومن الصعب تحديد عدد الأشخاص الذين اعتُقلوا، أو المعتقلين حالياً، بصورة تعسفية في المناطق الخاضعة لسيطرة "الحوثيين". وترجع هذه الصعوبة في جانب منها إلى ما اتسمت به ممارسات القبض والاحتجاز المستخدمة من إبهام وسرية، ومن ثم لا تستطيع منظمة العفو الدولية أن تؤكد على نحو دقيق عدد الأشخاص الذين يُحتمل أن يكونوا قد تضرروا. وقد فحصت منظمة العفو الدولية حالات 60 شخصاً لأغراض التقرير الحالي، إلا إن المنظمة على علم بعشرات الحالات الأخرى التي لم تستطع توثيقها بشكل تفصيلي، وكان مرجع ذلك في بعض الحالات هو خوف الأشخاص المعنيين من التعرض لأعمال انتقامية من جانب جماعة "الحوثيين" المسلحة بسبب تحذيرهم إلى منظمة دولية معنية بحقوق الإنسان. وقد اطّلت منظمة العفو الدولية على قوائم جمعها نشطاء يمنيون ومنظمات يمنية، وسُجلت فيها أسماء مئات الأشخاص الذين اعتُقلوا، ولا يزالون محتجزين في سجون تخضع لسيطرة قوات "الحوثيين" والسلطات الموالية لها، دون توجيه تهمة لهم أو تقديمهم للمحاكمة. وقد ذكر محام مقره في صنعاء، وتحدث إلى منظمة العفو الدولية، أن أهالي ما يزيد عن 200 من المعتقلين قد قدموا إلى مكتبه بلاغات رسمية عن معاملة ذويهم، وهي تُعد بمثابة نوع من القبض والاحتجاز بصورة تعسفية.

وقد تلقت منظمة العفو الدولية وراجعت وثائق رسمية صادرة من النيابة العامة إلى سلطات السجون والأجهزة الأمنية، وهي تشير إلى ما يزيد عن 100 معتقل تذكر النيابة أنهم معتقلون بدون أساس قانوني، أو لا تتوفر أية معلومات عنهم لدى النيابة، فيما يبدو. وترى منظمة العفو الدولية أن هذه الوثائق ليست سوى عينة صغيرة من الوثائق التي يُرجح أن تكون النيابة العامة قد أصدرتها. وتعتقد المنظمة أن هناك كثيراً من الاستفسارات أو الأوامر المماثلة التي أصدرتها النيابة العامة بخصوص معتقلين آخرين احتُجزوا بدون تهمة أو محاكمة.

وكان الغالب الأعم من الأسماء على قوائم النشطاء لأعضاء في "حزب التجمع اليمني للإصلاح" الإسلامي السني. أما

الأشخاص الذين فحصت منظمة العفو الدولية حالاتهم لأغراض التقرير الحالي، وعددهم 60 شخصاً، فمن بينهم سياسيون، وبعضهم لهم صلات مع "حزب التجمع اليمني للإصلاح"، ونشطاء، وصحفيون انتقدوا علناً جماعة "الحوثيين" المسلحة، بالإضافة إلى أشخاص ليس لهم انتماء أو تاريخ سياسي معروف.

وقد وصف بعض المعتقلين والشهود الذين حضروا عمليات القبض كيف نفذت قوات "الحوثيين"، أو مجموعات من مسلحين ينتمون إلى جماعة "أنصار الله"، وهي الجناح السياسي لجماعة "الحوثيين" المسلحة، عمليات الاعتقال من البيوت أمام أفراد العائلات، أو عند نقاط التفتيش الأمنية، أو في أماكن العمل، أو في أماكن عامة مثل المساجد، بدون أذن رسمية بالقبض، وبدون توضيح سبب القبض أو أساسه القانوني، وبدون تقديم أية معلومات عن الجهة التي يُقتاد إليها المقبوض عليهم.

وفي أحاديث مع منظمة العفو الدولية، قال بعض الأشخاص الذين اعتُقلوا ثم أُطلق سراحهم إنهم احتُجزوا في مراكز اعتقال مؤقتة عبارة عن بيوت خاصة. وقد نُقل بعضهم عدة مرات إلى مراكز مختلفة في محافظات متعددة في اليمن. وقد احتُجز المعتقلون الذين عُرفت أماكنهم في أربعة مواقع مختلفة في صنعاء، وهي سجن الثورة الاحتياطي وسجن هبرة الاحتياطي، بالإضافة إلى معتقل يديره "جهاز الأمن السياسي" وآخر يديره "جهاز الأمن القومي"، وتخضع لولاية وكيل النيابة العامة.

ولم يتمكن معظم الأهالي الذين تحدثت معهم منظمة العفو الدولية من زيارة ذويهم المحتجزين لفترات طويلة، وصلت إلى عدة شهور في بعض الحالات. ولم يكن بعضهم يعرف حتى أية سلطة من السلطات التابعة لجماعة "الحوثيين" يتعين التوجه لها للاستفسار عن ذويهم المحتجزين.

ولم تُنح لأي من المعتقلين الذين ترد حالاتهم في التقرير الحالي فرصة الطعن في قانونية اعتقالهم. وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، لم تُوجه إلى أي منهم تهمة بشكل رسمي، ولم يُعرض أي منهم على أحد محققي النيابة. ولم تتضمن أوامر الإفراج، التي اطّلت عليها منظمة العفو الدولية، أية تهمة موجهة إلى الأشخاص الذين اعتُقلوا. وقد خلصت المنظمة إلى أن قوات "الحوثيين" لم تبلغ المعتقلين أو أهاليهم بالأساس القانوني للقبض عليهم، ولم تقدم أية تفاصيل عن التهم المنسوبة إلى أولئك المعتقلين أو عن الأدلة ضدهم، بل وأُفرج عن بعضهم بعد عدة شهور دون أن يُبلغوا بسبب اعتقالهم.

وقد اطّلت منظمة العفو الدولية على وثائق رسمية، أربعة منها مدرجة في المرفق 1 في هذا التقرير، أثبتت أن في بعض الحالات، قامت سلطات الادعاء بإصدار أوامر بالإفراج عن المحتجزين من دون تهمة. ولكن سلطات السجن فشلت في تنفيذ هذه الأوامر، مما يشير بأنه تم تجريد سلطات السجن من سلطتهم أو أنهم يخشون الانتقام من قبل جماعة الحوثيين المسلحة، التي يبدو أنها تحافظ على قبضتها بأي قرار يتعلق بإطلاق سراح المعتقلين.

ويُعد القبض والاحتجاز بصورة تعسفية انتهاكاً لحق الشخص في الحرية والأمن، كما يهدد التمتع بغير ذلك من حقوق الإنسان. وتمثل هذه الأفعال مخالفة للقوانين اليمنية نفسها وللالتزامات اليمن بموجب "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية"، وغيره من المواثيق الدولية لحقوق الإنسان، كما إنها مخالفة للقانون الدولي العرفي.

وقد تعرّض بعض الأشخاص الذين وثقت منظمة العفو الدولية حالاتهم للاختفاء القسري، حيث احتجزتهم قوات "الحوثيين" في مواقع سرية، ورفضت الإقرار باحتجازهم، أو الإفصاح عن أية معلومات لأهاليهم، من قبيل سبب

الاحتجاز أو أساسه القانوني، ومكان الاحتجاز وظروفه، كما منعت المحتجزين من الاتصال بمحاميين أو تلقي زيارات عائلاتهم. ويُعد الاختفاء القسري جريمة بموجب القانون الدولي، وفي حالة ارتكابه في سياق نزاع مسلح فهو يُعتبر انتهاكاً جسيماً للقانون الدولي الإنساني، وقد يُشكل جريمة حرب.

ووثقت منظمة العفو الدولية ست حالات ذكر فيها معتقلون أنهم تعرضوا للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة أثناء احتجازهم. وقال أفراد إحدى العائلات لمنظمة العفو الدولية إنهم شاهدوا عبر أحد الأسوار حراساً يعتدون بالضرب على قريب لهم، وهو شاب يحتجزه "جهاز الأمن السياسي" في معتقل تابع للجهاز في صنعاء، في فبراير/شباط 2016، وذلك بعد أن ردَّ الشاب على أحد الحراس في ختام زيارة للعائلة. وقال أفراد العائلة لباحثي المنظمة إن الشاب تهاوى وأغمي عليه من جراء الضرب، فجرَّه الحراس إلى مبنى مجاور. وفيما بعد، قال الشاب لأفراد عائلته إنه كُبل بعد أن استعاد الوعي وتعرض للضرب على أيدي سبعة أشخاص حتى أُصيب بدوار وكان على وشك أن يفقد الوعي مرةً أخرى.

وقدّمت منظمة العفو الدولية النتائج التي توصلت إليها مباشرةً إلى محمد الحوثي، رئيس "اللجنة الثورية العليا"، في مايو/أيار 2016، وهي منشأة تم إنشائها من قبل الحوثيين لحكم اليمن لفترة انتقالية لمدة سنتين، وقد نفى وجود معتقلين سياسيين محتجزين لدى "الحوثيين"، وقال إن جميع المعتقلين المحتجزين في السجون كانوا قد اعتُقلوا قبل اندلاع النزاع الراهن. وقال الحوثي لمنظمة العفو الدولية إنه "أي شخص بريء ينبغي إطلاق سراحه ... العدل أساس الحكم".

ومع ذلك، صرَّح عضو آخر في "اللجنة الثورية العليا" خلال الاجتماع نفسه بأن المعتقلين، مثل الصحفيين، "محتجزون لأنهم قدموا معلومات من خلال "نظام تحديد المواقع في العالم" [GPS] إلى قوات التحالف بقيادة السعودية".

وفي مايو/أيار 2016، صرَّح علي تيسير، القائم بأعمال وزير حقوق الإنسان في صنعاء، لمنظمة العفو الدولية بأن "الوطن يمر بظروف استثنائية، ولا يمكن لأية جهة أن تقوم بواجباتها كدولة وهي تخضع لضغوط من جراء الحصار البحري". وقال علي تيسير لباحثي المنظمة إن "جهاز الأمن القومي" لم يتعاون بشأن الطلبات التي قدمتها وزارة حقوق الإنسان للحصول على معلومات عن أشخاص محتجزين، أو أنكر احتجاز هؤلاء الأشخاص الذين استعلمت عنهم الوزارة. وفي مذكرة لاحقة وجهت لمنظمة العفو الدولية، نفى الإدلاء بأي من هذه التصاريح.

وقالت وزارة حقوق الإنسان في العاصمة اليمنية صنعاء والتي تخضع لسيطرة جماعة "الحوثيين" في مذكرة موجهة لمنظمة العفو الدولية في 16 مايو/أيار أن الادعاءات التي تخص الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري وممارسات التعذيب "لا أساس لها من الصحة" وأن ناقد السطات في صنعاء "لم تُمارس بحقهم أي أعمال قمعية" لأن "اليمن وسلطات إدارته القائمة تؤمن إيماناً راسخاً بكفالة حرية الرأي والتعبير". كما ذكرت الوزارة أن النتائج التي توصلت إليها منظمة العفو الدولية قد تأثرت من قبل "أفراد ومنظمات تسعى لتحقيق أهداف سياسية معينة".

ولا يمكن أن يكون هناك أي تبرير، بما في ذلك خلال فترات النزاع المسلح، للقبض والاحتجاز التعسفيين، أو للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة السيئة، أو للاختفاء القسري. وينبغي على وكيل النيابة العامة في صنعاء أن يأمر بالإفراج فوراً عن جميع من احتُجزوا بشكل تعسفي، إذا لم يكن قد أُصدر فعلاً مثل هذا الأمر. كما يجب على سلطات "الحوثيين" القائمة بحكم الواقع الفعلي أن تكفل تنفيذ هذه الأوامر دون تأخير.

ويتعين على سلطات "الحوثيين" القائمة بحكم الواقع الفعلي والمؤسسات الموالية لها في صنعاء، كما يتعين على حكومة الرئيس عبد ربه منصور هادي المعترف بها دولياً وأية حكومة تنشأ بعد الحرب، أن تكفل إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة بخصوص الحالات الواردة في هذا التقرير، وبخصوص جميع الحالات الماثلة، على أن يُقدم الأشخاص الذين تتوفر ضدهم أدلة كافية يُعتمد بها بالمسؤولية عن ارتكاب انتهاكات جسيمة إلى المحاكمة وفق إجراءات تحترم بشكل كامل المعايير الدولية للمحاكمة العادلة. ويجب أن يتلقى الضحايا وأهاليهم تعويضات كاملة.

وفي إبريل/نيسان 2016، بدأت في الكويت محادثات سلام بين أطراف النزاع الرئيسية في اليمن، بينما أعلن المبعوث الخاص للأمم المتحدة إلى اليمن أن إحدى النقاط الخمس التي تركز عليها المحادثات هي "إنشاء لجنة خاصة للسجناء والمعتقلين". ولم يتضح بعد ما ستكون عليه صلاحيات وأنشطة مثل هذه اللجنة، ولكن من الضروري أن تكفل الأطراف المشاركة في المحادثات، وكذلك الأطراف الدولية التي تتولى تسهيل أو دعم هذه العملية، إعطاء الأولوية لضمان حقوق الذين اعتُقلوا بشكل تعسفي في المناطق الخاضعة لسيطرة "الحوثيين" ولأهاليهم في سياق أي اتفاق يتم التفاوض عليه. وسوف يكون إنهاء ممارسات الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري، المؤثقة في هذا التقرير، ومحاسبة المسؤولين عن هذه الممارسات، من الأمور الأساسية لبناء الثقة والمساعدة في عملية المصالحة.



## المنهج

يركز هذا التقرير على الاعتقالات في المناطق الخاضعة لسيطرة الحوثيين في صنعاء وإب وتعز والحديدة.

قابلت منظمة العفو الدولية 12 محتجزاً سابقاً ونحو 61 آخرين (39 رجلاً و22 امرأة)، بمن في ذلك أقارب للمعتقلين، أو أصدقاء أو زملاء لهم ومن المحامين والناشطين المحليين. وأجريت 12 مقابلة شخصية خلال زيارتين من البعثات الميدانية إلى اليمن في مايو/ أيار ويونيو/ حزيران ويوليو/ تموز 2015، في حين أجرت بقية المقابلات عن بعد -عن طريق الهاتف، أو سكايب أو وسائل اتصالات مماثلة - بين سبتمبر/ أيلول 2015 وأبريل/ نيسان 2016.

إن بحث الاعتقالات في المناطق الخاضعة لسيطرة الحوثيين أمر صعب. إذ كان عدد من المعتقلين السابقين وأسراهم غير راغبين في التحدث إلى منظمة العفو الدولية، خوفاً من العواقب المحتملة. وبعض الذين تحدثوا مع الباحثين طلبوا عدم الكشف عن هويتهم، وذلك لحماية أنفسهم أو حماية الذين ما زالوا رهن الاعتقال من الانتقام، ولأنهم لم يرغبوا في تبديد أي فرصة للإفراج عن الأشخاص الذين ما زالوا محتجزين. ومن الستين حالة الفردية التي فحصتها منظمة العفو الدولية، 21 حالة ذكرها التقرير بالاسم، وهي تعكس عناصر من باقي الحالات البالغ عددها 39 تحليل منظمة العفو الدولية لأنماط القبض على الأشخاص واعتقالهم.

وقد استعرضت منظمة العفو الدولية 20 وثيقة قانونية من مكتب وكيل النيابة العامة ووكيل النيابة الجزائية المتخصصة، لأوامر إطلاق سراح أو إحالة المعتقلين المذكورين في هذا التقرير ومعتقلين آخرين كذلك. وقد استعرضت منظمة العفو الدولية أيضاً تسعة وثائق غيرها صادرة عن هيئة الدفاع عن المختطفين والمعتقلين وجهات حكومية أخرى.

طلبت منظمة العفو الدولية من جماعة الحوثيين المسلحة معلومات بشأن المعتقلين المذكورين في هذا التقرير في مناسبتين منفصلتين في شهري أكتوبر/ تشرين الأول ونوفمبر/ تشرين الثاني 2015، لكنها لم تتلق أي رد على هذه الطلبات.

في بداية مايو/ أيار 2016، ناقشت منظمة العفو الدولية النتائج التي توصلت إليها شخصياً مع محمد الحوثي، رئيس اللجنة الثورية العليا، وعلي تيسير وكيل وزارة حقوق الإنسان، خلال اجتماعات في صنعاء. ويعكس التقرير ردودهم. كتبت المنظمة بعد ذلك إلى مكتب محمد الحوثي، رئيس اللجنة الثورية العليا وإلى وزارة حقوق الإنسان في صنعاء، تلخص النتائج التي توصلت إليها ومخاوفها، ودعتهم أن يعلقا أو يرادا، وطلبت الحصول على معلومات حول أي تحقيقات رسمية في الانتهاكات الموثقة لحقوق الإنسان. وفي 16 مايو/ أيار 2016 أرسلت وزارة حقوق الإنسان في صنعاء إلى منظمة العفو الدولية بمذكرة ردا على هذا الملخص. وقد أورد الرد كاملاً في الملحق الثاني للتقرير الحالي.

# 1. خلفية: جماعة الحوثيين المسلحة، الأزمة والصراعات السياسية في اليمن

بين عامي 2004 و2009، حدثت ست جولات من المواجهات المسلحة (يشار إليها باسم "الحروب الست") بين قوى الرئيس آنذاك علي عبد الله صالح وجماعة الحوثيين المسلحة، المعروفة أيضاً باسم "أنصار الله". واندلعت أعمال العنف في البداية في سبتمبر 2004 لمقتل حسين بدر الدين الحوثي، وهو رجل دين شيعي من الطائفة الزيدية، زعيم تنظيم الشباب المؤمن، ومؤسس حركة الحوثيين.

وفي هذه الصراعات سقطت مئات المدنيين بين قتيل وجريح ونزح أكثر من 350 ألف شخص نزوحاً داخلياً. في البداية تمركز القتال في محافظة صعدة الشمالية، ثم امتد إلى المحافظات الأخرى وفي 2009 سرى إلى داخل المملكة العربية السعودية المجاورة، التي ردت من خلال شن هجمات قاتلة ضد الحوثيين. انتهت الحرب بوقف لإطلاق النار في أوائل 2010، ولكن التوترات التي طال أمدها بقيت دون معالجة إلى حد كبير، في حين أدت الحروب الست إلى وقوع مظالم جديدة.

في 2011، تم إخماد الاحتجاجات الواسعة ضد الرئيس آنذاك صالح والفساد الحكومي بقمع وحشي، مما خلق أزمة سياسية. وفي أعقاب مبادرة قادها مجلس التعاون لدول الخليج وبدعم من الولايات المتحدة الأمريكية والاتحاد الأوروبي، وافق الرئيس آنذاك صالح على الاستقالة ونقل السلطة إلى نائبه، عبد ربه منصور هادي، في مقابل تحصيله من الملاحقة القضائية. وحددت آلية التنفيذ بوساطة الأمم المتحدة فترة انتقال مدتها سنتان، وخلالها سيناقش "مؤتمر الحوار الوطني" الإصلاحات الدستورية، والتي بلغت منتهاها بانتخابات فبراير/ شباط 2014.

واستمر مؤتمر الحوار الوطني 10 شهور، وقد جمع المؤتمر 565 من ممثلي الأحزاب المتنافسة والحركات السياسية ومنظمات المجتمع المدني، بمن في ذلك النساء والشباب، وانتهى في 25 يناير/ كانون الثاني 2014. وقد أصدر أكثر من 1800 توصية، بعضها يدعو إلى مزيد من الحماية لحقوق الإنسان، وخلص إلى أن اليمن ينبغي أن يصبح دولة فيدرالية بدستور جديد.

ومع ذلك، رفضت الجماعات المهمشة عملية مؤتمر الحوار الوطني وكان من هذه الفئات الحوثيون، وكذلك الناشطون الشباب الذين احتجوا في ساحة التغيير بصنعاء خلال التظاهرات الحاشدة ضد حكم الرئيس صالح في 2011، ونشطاء الحراك الجنوبي الذين يسعون لمزيد من الحكم الذاتي والاستقلال عن الشمال. وفي نهاية المطاف خرجت عملية الانتقال السياسي عن مسارها بسبب النزاع المسلح، وعند هذه النقطة حدث تحول في التحالفات

وانحازت جماعة الحوثيين المسلحة بأنفسهم إلى عدوهم السابق أي للرئيس آنذاك علي عبدالله صالح، مدفوعين بالمصالح المشتركة في السيطرة السياسية<sup>1</sup>.

وفي سبتمبر / أيلول 2014 دخلت قوات الحوثيين العاصمة صنعاء بمساعدة وحدات من القوات المسلحة الموالية للرئيس السابق، ثم مدوا سيطرتهم على مناطق أخرى في أوائل 2015.

وفي يناير / كانون الثاني، هاجمت قوات الحوثيين المباني الحكومية والمواقع العسكرية، بما في ذلك المجمع الرئاسي، مما اضطر الرئيس هادي وحكومته إلى الاستقالة، وتمت لها السيطرة الفعلية على صنعاء وغيرها من المناطق.

في 6 فبراير / شباط 2015 حلت جماعة الحوثيين المسلحة البرلمان اليمني وأصدرت إعلاناً دستورياً يقضي بإنشاء اللجنة الثورية العليا الانتقالية لتتولى حكم اليمن لفترة انتقالية مدتها سنتان. وفي 15 فبراير / شباط، أصدر مجلس الأمن الدولي القرار رقم 2201، الذي انتقد بشدة تصرفات الحوثيين وطلب منهم الامتناع عن اتخاذ المزيد من الإجراءات الانفرادية التي يمكن أن تززع استقرار عملية الانتقال السياسي وأمن اليمن.

سحب الرئيس هادي استقالته ونقل حكومته إلى العاصمة السعودية، الرياض، في أواخر شهر مارس / آذار، عندما أدى تقدم الحوثيين والقوات المتحالفة معهم في جنوب اليمن إلى مواجهات مسلحة مكثفة بين قوات الحوثيين والجماعات المسلحة التي تعارضهم ووحدات الجيش الموالية للرئيس هادي. وقد تميز القتال في جنوب اليمن بالهجمات العشوائية التي أطلق فيها الجانبان مراراً أسلحة غير دقيقة على المناطق السكنية المدنية، مما أسفر عن مقتل وإصابة المئات من المدنيين.

في 25 مارس / آذار 2015، قام التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية من تسع دول بالتدخل في الصراع اليمني ليدعم حكومة الرئيس هادي المعترف بها دولياً. وشن التحالف حملة من الضربات الجوية على المناطق التي يسيطر أو يتنازع عليها الحوثيون وحلفاؤهم، بما في ذلك محافظتي صنعاء وصعدة، كما أرسل قواته البرية إلى جنوب اليمن وفرض على اليمن حصاراً بحرياً وجوياً جزئياً.

بينما تم توجيه العديد من هجمات التحالف إلى أهداف عسكرية، كانت بعض هجماته الأخرى عشوائية، وغير متناسبة أو موجهة إلى منازل المدنيين والبنية التحتية، بما في ذلك المستشفيات والمدارس والأسواق والمصانع، فضلاً عن المركبات التي تقل مدنيين وتحمل مساعدات إنسانية، مما أسفر عن مقتل وجرح الآلاف من المدنيين. وفي وقت كتابة التقرير الحالي، كان الصراع قد تسبب في وفاة أكثر من 3 آلاف مدني، بينهم مئات الأطفال، وفقاً للأمم المتحدة، وفي التهجير القسري لأكثر من 2.8 مليون شخص، وخلق أزمة إنسانية واسعة النطاق.

<sup>1</sup> - أنظر مجموعة الأزمات الدولية، "اليمن: هل السلام ممكن؟"، 9 فبراير / شباط 2016، ص 7، موجود على الرابط: <http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Middle%20East%20-%20North%20Africa/Iraq%20Iran%20and%20the%20Gulf/Yemen/167-yemen-is-peace-possible.aspx>

جرت محادثات سلام في جنيف، سويسرا بوساطة الأمم المتحدة، في ديسمبر / كانون الأول 2015، لكنها انتهت دون أي انفراج مهم. ثم بدأت محادثات سلام جديدة في الكويت في 18 أبريل / نيسان، وما زالت مستمرة في وقت كتابة التقرير الحالي.

## 2. الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري

"[هؤلاء] المحبوسون لديكم ... لا يوجد عليهم أي قضايا جنائية وأن حبسهم غير قانوني. وعليه يتم الإفراج عن جميع المحابيس إذا لم يكن عليهم وقائع جنائية ونحملكم المسؤولية في حالة التأخير".

أمر صادر عن وكيل النيابة العامة إلى مدير سجن الثورة الاحتياطي، 4 نوفمبر / تشرين الثاني 2015<sup>2</sup>

بمساعدة من مؤسسات الدولة التي استولت عليها، ألقت قوات الحوثيين القبض التعسفي على عشرات المعارضين السلميين وغيرهم ممن يحسبون من الأصوات الناقدة، وتم وضع كثيرين منهم في الحبس الانفرادي لفترات طويلة وتعرضوا للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، ولحرمانهم من الوصول إلى محامين أو الاتصال مع عائلاتهم. ومن بين 60 حالة فردية فحصتها منظمة العفو الدولية، ما زال 17 رهن الاحتجاز، دون أن توجه إليهم تهمة ودون محاكمة، والمعلومات عن أسباب احتجازهم قليلة أو معدومة، رغم مرور عدة أشهر منذ القبض عليهم.

الاعتقالات والاحتجازات التعسفية تنتهك الحق في الحرية وتوقع المعتقل في مخاطر من الانتهاكات العديدة الأخرى لحقوق الإنسان.

إن قوات الحوثيين، وأتباع صالح وأجهزة الدولة كذلك، قد أخضعوا بعض المحتجزين للاختفاء القسري، واعتقلوهم في أماكن سرية، ورفضوا الإقرار باعتقالهم أو البوح بأي معلومات إلى أسرهم وحرموهم من حماية القانون. هذه الممارسات تشكل انتهاكا للالتزامات اليمن بموجب المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان والقانون الدولي العرفي، الذي يعرف الاختفاء القسري بأنه جريمة. كما أنهم خالفوا قوانين اليمن نفسه، والتي تتطلب أن أي شخص يعتقل بعد ارتكاب جريمة يجب أن يعرض أمام المحكمة خلال مدة أقصاها 24 ساعة من وقت اعتقاله، كما أنها تمنع النيابة من احتجاز أي شخص للتحقيق لأكثر من سبعة أيام.

<sup>2</sup> في ملف بمنظمة العفو الدولية

ومنظمة العفو الدولية على علم بما لا يقل عن ثلاثة رجال لا يُعرف مكان وجودهم منذ مايو/ أيار 2016.

أنماط القبض على الأشخاص واحتجازهم من قبل قوات الحوثيين، وقوات الحلفاء والأجهزة الحكومية

"أي شخص بريء ينبغي إطلاق سراحه ... العدل أساس الحكم."

محمد الحوثي، رئيس اللجنة الثورية العليا، مايو/ أيار 2016<sup>3</sup>

عند القبض والاحتجاز تنتهك قوات الحوثيين بشكل دوري القانون اليمني والدولي، متعاونة في ذلك مع أجهزة الدولة مثل جهاز الأمن السياسي وجهاز الأمن القومي.

ووصف المعتقلون أو الأقارب والأصدقاء، الذين شهدوا في بعض الحالات الاعتقالات، كيف قامت قوات الحوثيين أو مسلحون ينتمون إلى أنصار الله بالاعتقالات في المنازل وأمام أفراد الأسرة، وعند نقاط التفتيش الأمنية، وفي أماكن العمل، أو في الأماكن العامة كالمساجد، دون أوامر اعتقال ودون أي توضيح لأسباب أو مبررات الاحتجاز، ودون تقديم أي معلومات حول المكان الذي يساق إليه المقبوض عليهم.

وقال كل من تحدثوا إلى منظمة العفو الدولية إن الذين نفذوا عمليات الاعتقال كانوا مسلحين بالكلاشينكوف، وغالبا ما حملوا شعارات أنصار الله ("الموت لأمريكا، الموت لإسرائيل، اللعنة على اليهود، النصر للإسلام"). وقد قام ببعض الاعتقالات رجال يرتدون ملابس مدنية، في حين ارتدى آخرون زي الجيش أو الأمن العام (جهاز أمني تابع لوزارة الداخلية). وفي بعض الأحيان نفذت اعتقالات متعددة بطريقة منسقة.

ومن خلال هذه الأنماط من الاعتقال التعسفي، استهدف الحوثيون وقوات التحالف المعارضين من خلفيات سياسية متنوعة، وكذلك الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين. والغالبية العظمى من الأفراد المستهدفين، سواء من السياسيين أو الصحفيين والنشطاء، مرتبطون بشكل أو آخر مع التجمع اليمني للإصلاح (حزب إسلامي سني)، الذي يعارض استيلاء الحوثيين على السلطة، وأعلن دعمه لقوات التحالف التي تقودها المملكة العربية السعودية في أبريل/ نيسان 2015 أما غيرهم فيبدو أنهم استهدفوا لكونهم منتقدين سلميين لاستيلاء الحوثيين على مؤسسات الدولة وسلوكهم منذ أصبحوا في السلطة.

وفي مايو/ أيار 2016 قال رئيس اللجنة الثورية العليا الحوثية لمنظمة العفو الدولية إن أي معتقلين سياسيين قد تم اعتقالهم قبل النزاع الحالي، وليس في فترة سيطرة الحوثيين. ويتناقض هذا التصريح مع نتائج البحث الذي أجرته منظمة العفو الدولية؛ فجميع الأفراد الذين وردت حالاتهم في التقرير الحالي أُلقي القبض عليهم بعد أن استولى الحوثيون على صنعاء في سبتمبر/ أيلول 2014.

<sup>3</sup> اجتماع مع منظمة العفو الدولية، صنعاء 2 مايو/ أيار 2016

## أجهزة الأمن اليمنية

يتكون جهاز الأمن اليمني من هيئات مختلفة ذات صلاحيات متداخلة. ومن الصعب تحديد تقسيم دقيق للمسؤولية فيما بينها لأنها تعمل بطريقة مبهمه للغاية.

وإدارة البحث الجنائي تتبع وزارة الداخلية وجرت التقاليد بتكليفها بإجراء تحقيقات جنائية وتنفيذ الاعتقالات.

جهاز الأمن السياسي وجهاز الأمن القومي هما جهازان للأمن والاستخبارات تابعان للدولة، وقد أنشأ أولهما بموجب المرسوم 121 لعام 1992 وأنشأ الثاني بالمرسوم 292 لعام 2002. كلا الجهازين يقدم تقاريره مباشرة إلى الرئيس. في عهد الرئيس السابق علي عبدالله صالح، اكتسب الجهازان السمعة بأنهما يعملان فوق القانون ويتجنبان الرقابة القضائية المدنية.<sup>4</sup>

ويدير جهازا الأمن السياسي والأمن القومي مراكز الاحتجاز الخاصة بهما، ويبدو أن ليهما صلاحيات متماثلة، وربما كانت متداخلة.

وأكد محامون يمنيون لمنظمة العفو الدولية أن كلا الجهازين ينبغي عليه الالتزام بالدستور، الأمر الذي يتطلب أن أي شخص اعتقل بعد ارتكاب جريمة يجب أن يقدم أمام المحكمة خلال مدة أقصاها 24 ساعة من وقت الاعتقال، وقانون الإجراءات الجزائية لعام 1994، والتي لا تسمح وكيل النيابة العامة باعتقال أي شخص للتحقيق لأكثر من سبعة أيام.

وهياكل القيادة في إدارة البحث الجنائي، وجهاز الأمن السياسي وجهاز الأمن القومي، كانت وستظل بشكل تقليدي، تحت سيطرة الأفراد والجماعات الموالية للرئيس آنذاك علي عبد الله صالح وعائلته.<sup>5</sup>

وكان بعض المعتقلين الذين تحدثوا إلى منظمة العفو الدولية في كثير من الأحيان غير قادرين على تحديد أي من الأجهزة الثلاثة المذكورة أنفا ألقى القبض عليهم. وبعض المعتقلين على ما يبدو نقلوا فيما بين الأجهزة المختلفة، الأمر الذي يزيد من تعقيد تحديد سلطة الاحتجاز.

<sup>4</sup> أنظر مجموعة الأزمات الدولية، " الإصلاحات العسكرية والأمنية في اليمن: بذور صراع جديد؟"، 4 أبريل / نيسان 2013، ص3، موجود على <http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Middle%20East%20-%20North%20Africa/Iraq%20Iran%20and%20the%20Gulf/Yemen/139-yemens-military-security-reform-seeds-of-new-conflict.aspx>

<sup>5</sup> أنظر مجموعة الأزمات الدولية، " الإصلاحات العسكرية والأمنية في اليمن: بذور صراع جديد؟"، 4 أبريل / نيسان 2013، ص25، موجود على <http://www.crisisgroup.org/ar/Regions%20Countries/Middle%20East%20-%20North%20Africa/Iraq%20Iran%20and%20the%20Gulf/Yemen/139-yemens-military-security-reform-seeds-of-new-conflict.aspx>

## نقص المعلومات عن أماكن وجود المعتقلين

في معظم الحالات، قال أقارب المعتقلين إنهم لم يعرفوا في البداية مكان اعتقال أقاربهم المحتجزين ولم يتسنى لهم ذلك إلا بعد أيام أو أسابيع من القبض عليهم. وتنقل بعض الأقارب بين مراكز الشرطة، ومراكز الاعتقال الرسمية، بحثاً عن أفراد الأسرة المحتجزين، ليقال لهم في كل مكان إن احتجازاً لم يحدث أو إن الأقارب الذين يبحثون عنهم غير محتجزين في ذلك الموقع تحديداً.

وأخبر العديد من المعتقلين الذين أفرج عنهم لاحقاً منظمة العفو الدولية أنهم كانوا محتجزين في مراكز اعتقال مؤقتة، وعادة في مساكن خاصة. وقد تم نقل كثيرين منهم عدة مرات بين المراكز المختلفة. وعندما التقت منظمة العفو الدولية مع السلطات الحوثية في صنعاء في أوائل 2015، عندما كان اعتقال المنتقدين السلميين في بدايته، أثارت المنظمة مسألة أماكن الاعتقال السرية، فنفت السلطات وجود مثل هذه المرافق. ولم تعرف معظم الأسر شيئاً عن أقاربهم المحتجزين إلا من خلال المعتقلين المفرج عنهم.

في مايو/ أيار 2016 قال وكيل وزارة حقوق الإنسان في صنعاء لمنظمة العفو الدولية إن بعض الأسر قد اتصلت بالوزارة بحثاً عن أقاربهم وإن الوزارة حاولت الحصول على معلومات من الجهات ذات العلاقة حول هذه الحالات، بما في ذلك أسباب الاعتقال. وذكر وكيل الوزارة للباحثين أنه على الرغم من أن الحصول على هذه المعلومات من حق الوزارة، فلم تتعاون هيئات مثل جهاز الأمن القومي مع طلباتهم، أو اكتفت بإنكار أنهم كانوا يعتقلون الأشخاص المعنيين.<sup>6</sup>

في مايو/ أيار 2016 طلبت منظمة العفو الدولية من رئيس اللجنة الثورية العليا، محمد الحوثي، الإذن لها بزيارة المعتقلين. ولم تمنح هذا الإذن وقال محمد الحوثي إن منظمة العفو الدولية بإمكانها زيارة المعتقلين من المهاجرين الصوماليين، عوضاً عن ذلك لأنهم "أكثر أهمية من اليمنيين".

الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي والاعتقال السري كلاهما انتهاك لقاعدة حماية الحق في حرية الشخص بموجب القانون الدولي العرفي. وهذه الممارسات تيسر غيرها من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، وتضع المعتقلين خارج نطاق حماية القانون وتهدد الظروف لحالات الاختفاء القسري، وتزيد من مخاطر التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء معاملة المعتقلين.<sup>7</sup>

<sup>6</sup> اجتماع مع منظمة العفو الدولية، 2 مايو/ أيار 2016، ولكن نائب الوزير أنكر هذا التصريح في مذكرة لاحقة أرسلها للمنظمة مؤرخة في 16 مايو/ أيار 2016 (وأوردنا نصها الكامل في الملحق الثاني).

<sup>7</sup> أنظر الدراسة المشتركة عن الممارسات العالمية المتعلقة بالاعتقال السري في سياق مكافحة الإرهاب، A/HRC/13/42، ص2 : <http://www2.ohchr.org/english/bodies/hrcouncil/docs/13session/A-HRC-13-42.pdf> (تم تناوله في 28 فبراير/ شباط 2016).



عدم القدرة على الطعن في قانونية الاعتقال ونقص المعلومات المتعلقة بأسباب الاعتقال

لم يمنح أحد من المعتقلين فرصة للطعن في قانونية اعتقالهم، أما المعتقلون الذين أضح التقرير الحالي حالاتهم فمن الناحية الرسمية لم توجه لواحد منهم أي اتهامات ولم يمثل أمام وكيل النيابة العامة. ووفقا لعبد الباسط غازي، المحامي الذي يرأس هيئة الدفاع عن المختطفين والمعتقلين، وهي هيئة تقدم التمثيل القانوني عن والاستشارات للمعتقلين وعائلاتهم، فإن الحوثيين، وسلطات الدولة بررت فشلها في تحقيق أي تهم رسمية ضد المعتقلين بالإشارة للصراع:

" يقولون إن اعتقال هؤلاء الأشخاص تدبير احترازي خوفا من أن أنهم قد ينضمون إلى القتال الدائر على الحدود. ويزعمون أن هؤلاء السجناء قد يعطون المعلومات عن المواقع إلى العدو [التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية]، كما يحاولون نسج اتهامات لهم مثل قتل أحد أفراد أنصار الله ولكن الحقيقة هي أن المحتجزين ليسوا مقاتلين ولم يكونوا على جبهة القتال. وكل ذلك مجرد انتقام من دورهم في ثورة 2011 [الاحتجاجات الحاشدة ضد الرئيس آنذاك علي عبدالله صالح]"<sup>8</sup>

وقال معتقل سابق من الحديدة لمنظمة العفو الدولية:

" خلال الاعتقال، سألوني عن مهنتي، وعشيرتي، وعلاقاتي مع أشخاص كانوا يلاحقونهم. لكنهم لم يتهموني بأي شيء"<sup>9</sup>.

على الرغم من جهود بعض المحامين للعمل في قضايا بعض هؤلاء المعتقلين، فإن منظمة العفو الدولية على علم بمنظمة واحدة فقط، وهي "منظمة مواطنة لحقوق الإنسان"، الذي تمكن أحد محاميها من زيارة بعض الأفراد المحتجزين على نحو منتظم نسبيا منذ يونيو عام 2015. ومع ذلك، فقد ذكرت منظمة مواطنة لمنظمة العفو الدولية أنه خلال زيارتها، فرضت سلطات السجون القيود على مناقشة تفاصيل الحالات مع المعتقلين، وكان عليها أن تقتصر مناقشاتهم على القضايا العملية مثل محاولة ترتيب الزيارات العائلية لهم والاتصال بهم.

وقد تحدثت منظمة العفو الدولية إلى العديد من المنظمات المحلية والمحامين، الذين يقولون إنهم لم يسمح لهم برؤية أي وثائق تتعلق بحالات المعتقلين التي يعملون عليها كلائحة الاتهام على سبيل المثال، أو إن المعتقلين لم يمثلوا أمام وكيل النيابة العامة أو المحاكم. والمعتقلون الذين وثقت منظمة العفو الدولية حالاتهم لم يمنح أي منهم فرصة الحصول على المشورة القانونية أثناء احتجازهم. وأغلب من قابلتهم منظمة العفو الدولية قالوا إن قوات الحوثيين تقاعست عن إبلاغهم أو إبلاغ أقاربهم بأسباب اعتقالهم أو عن تقديم أي تفاصيل للتهم أو الأدلة ضدهم؛ وقد أطلق سراح بعضهم بعد أشهر من دون إخبارهم لماذا تم احتجازهم، أو مثولهم أمام المحكمة أو وكيل النيابة العامة.

أحد المحامين يمثل 17 فرداً ممن أورد هذا التقرير حالاتهم أخبر منظمة العفو الدولية بأنه على حد علمه لم تقدم

<sup>8</sup> مقابلة هاتفية في 14 أبريل / نيسان 2016.

<sup>9</sup> مقابلة هاتفية في ديسمبر / كانون الأول 2015.

أي لائحة اتهام ضد أي من موكلية.<sup>10</sup>

وقد فحصت منظمة العفو الدولية 11 وثيقة من أوامر الإفراج الصادرة عن وكيل النيابة العامة وكييل النيابة الجزائرية المتخصصة ووجدتها لاتحتوي أي إشارة إلى الاتهامات. وقال البعض إن أولئك الذين يحتجزونهم قد وجهوا إليهم اتهامات غامضة أثناء الاعتقال أو الاستجواب، بأنهم يدعمون قوات التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية، أو بأنهم ينتمون إلى " داعش " (تنظيم الدولة الإسلامية) أو بتلقي الأموال من الغرب أو من أعضاء التحالف الذي تقوده السعودية. وفي مايو/ أيار 2016 قال عضو في اللجنة الثورية العليا لمنظمة العفو الدولية إن المحتجزين كالصحفيين على سبيل المثال قد اعتقلوا " لأنهم قدموا بيانات عن المواقع إلى قوات التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية".<sup>11</sup>

تعاكس سلطات السجون عن تنفيذ أوامر الإفراج وغير ذلك من قرارات سلطات الادعاء

وجدت منظمة العفو الدولية أنه حتى عندما تصدر مؤسسات الدولة أوامرها بالإفراج عن المعتقلين، فإن سلطات السجون تتعاكس عن تنفيذ هذه الأوامر.

إن المعتقلين الذين عرفت أماكنهم قد احتجزوا في أربعة مواقع مختلفة في صنعاء: سجن الثورة الاحتياطي، سجن الهبرة الاحتياطي، والسجون التي يديرها جهاز الأمن السياسي وتلك التي يديرها جهاز الأمن القومي، وجميعها تقع تحت سلطة وكيل النيابة العامة.

وقد حصلت منظمة العفو الدولية على نسخ من 11 أمراً صادراً من مكتب وكيل النيابة العامة ومكتب وكيل النيابة الجزائرية المتخصصة بين أغسطس/ آب 2015 ومارس/ آذار 2016 واستعرضتها، وهي لقضايا تتعلق بالأمن القومي<sup>12</sup> والأوامر المذكورة، تسعة منها تتصل مباشرة بحالات واردة في هذا التقرير صدرت لسلطات مرافق الاحتجاز المشار إليها أعلاه، وتطلب منها إما إحالة حالات فردية إلى مكاتبهم للتحقيق أو تأمر بإطلاق سراح المعتقلين دون اتهامهم.

ويتضح من هذه النصوص أن سلطات الإدعاء ليست في شك بالنسبة لطبيعة الاعتقالات غير القانونية. فعلى سبيل المثال، أحد الأوامر الصادرة من وكيل النيابة العامة في 4 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 إلى مدير معتقل الثورة، تنص فيما يتعلق بعدد من الأفراد الوارد ذكرهم على مايلي:

"[هؤلاء] المحبوسين لديكم ... لا يوجد عليهم أي قضايا جنائية وأن حبسهم غير قانوني. وعليه يتم الافراج عن جميع المحابيس اذا لم يكن عليهم وقائع جنائية ونحملكم المسؤولية في حالة التأخير"<sup>13</sup>

الأوامر التي راجعتها منظمة العفو الدولية تشمل أوامر لإطلاق سراح خمسة من المعتقلين ذكرهم هذا التقرير:

<sup>10</sup> مقابلة مع منظمة العفو الدولية، صنعاء، 2 مايو/ أيار 2016

<sup>11</sup> اجتماع مع منظمة العفو الدولية، صنعاء، 2 مايو/ أيار 2016.

<sup>12</sup> في ملف منظمة العفو الدولية

<sup>13</sup> في ملف منظمة العفو الدولية.

عبدالمالك الحطامي، وأمين الشفق، وعبد الخالق عمران، وعبد الإله سيلان، وصلاح القاعدي. في أكتوبر/ تشرين الأول 2015 أمر النائب العام أيضا بإطلاق سراح جميع الصحفيين الذين ليسوا " موقوفين بسبب قانوني أو شرعي ".<sup>14</sup>

وعلى حد علم منظمة العفو الدولية، إن سلطات السجن لم تنفذ هذه الأوامر. وقال عدد من أقارب المعتقلين، فضلا عن نشطاء ومحامين محليين، لمنظمة العفو الدولية إن سلطات السجن أبلغتهم أن نائب محافظ صنعاء الحوثي، عبد الكريم الخيواني، الذي يعرف أحيانا بـ " الكرار "، يستطيع أن يأمر بالإفراج عنهم. فثمة إحدى الوثائق الرسمية الصادرة عن مكتب وكيل النيابة العامة ومؤرخة في 12 أكتوبر/ تشرين الأول 2015 تطلب من مدير أمن صنعاء أن يأمر " الكرار " بأن يأمر بالإفراج عن المعتقلين، حيث أن قوات الحوثيين وسلطات السجن ترفض تنفيذ أوامر الإفراج.

وليس من الواضح ما إذا كانت سلطات السجن قد فشلت في تنفيذ أوامر الإفراج عن طيب خاطر أو تحت ضغط من جماعة الحوثيين المسلحة.

وقد راجعت منظمة العفو الدولية وثيقة قانونية واحدة وفيها لا يقتصر مسؤولون في مكتب وكيل النيابة العامة على الشكوى من رفض سلطات السجن الاستجابة للأوامر، لكنهم يشكون أيضا من رفضهم السماح بالزيارات التفقدية لمرافق السجن بما في ذلك سجن الهبرة الاحتياطي، في أربع مناسبات منفصلة في نوفمبر/ تشرين الثاني وديسمبر/ كانون الأول 2015.

وفي وثيقة منفصلة بتاريخ 20 ديسمبر/ كانون الأول 2015، أخبر وكيل النيابة العامة لشمال صنعاء وكيل النيابة العامة بأنه لم يعد لديه سلطة على السجن التي تقع تحت ولايته، مشيرا بالتحديد إلى سجن الهبرة:

" إن تلك السجن لم يبقى للنيابة أي سلطة عليها وقد سبق ... عضو بالنيابة بالانتقال الى تلك السجن للتفتيش عليها ... ومنع عضو النيابة".<sup>15</sup>

<sup>14</sup> في ملف منظمة العفو الدولية.

<sup>15</sup> في ملف منظمة العفو الدولية.

## مطالبات بالضمانات ليكفلوا من يفرج عنهم.

ذكرت عشر عائلات لمنظمة العفو الدولية أن الحوثيين والقوات المتحالفة معهم تطلب من الأسر على توفير كفلاء يتحملون المسؤولية عن المعتقلين قبل أن يتم إطلاق سراحهم، وأحياناً طالبوا كذلك بدفع مبالغ نقدية. وكانت بعض الأسر قادرة على توفير الضمانات المطلوبة فأطلق سراح أقاربهم، في حين قال آخرون منظمة العفو الدولية إن الضمانات التي استطاعوا تقديمها للحوثيين اعتبروها غير مرضية ومن ثم بقي أقاربهم قيد الاعتقال.



## 2.1 اعتقالات المنتسبين لحزب الإصلاح

تم تشكيل حزب التجمع اليمني للإصلاح ("الإصلاح") وهو حزب إسلامي سني أنشئ في 1990 بعد فترة وجيزة من توحيد شمال اليمن وجنوبه، على أيدي أفراد من حزب الرئيس السابق علي عبدالله صالح، المؤتمر الشعبي العام، وأعضاء من جماعة الأخوان المسلمين اليمنية.<sup>16</sup>

تسارعت حملة القمع الحوثية ضد شخصيات تابعة لحزب التجمع اليمني للإصلاح، ونشاطه وصحفييه بعد إعلان بيان الحزب في 3 أبريل / نيسان 2015 وأيد فيه قوات التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية وشرعية سلطة الرئيس عبد ربه منصور هادي.<sup>17</sup>



محمد قحطان ©Private

في اليوم التالي لصدور البيان، ألقى القبض على محمد قحطان، البالغ من العمر 56 عاما عضو الهيئة العليا لحزب التجمع اليمني للإصلاح، في منزله بحي النهضة في صنعاء. وقال أقاربه لمنظمة العفو الدولية إن نحو عشرة مسلحين يرتدون ملابس مدنية تحمل أسلحتهم شعار أنصار الله وصلوا إلى المنزل، وأمروا الحراس الواقفين بالخارج أن يفتحوا الأبواب وإلا فإنهم سوف يفجرونه.<sup>18</sup> فخرج محمد قحطان ليتحدث إليهم، ولكنهم أخذوه معهم في

سياراتهم.

وبعد إلقاء القبض على محمد قحطان في 4 أبريل / نيسان، لم يسمح لأسرته بزيارته سوى مرة واحدة فقط، بعد ثلاثة أيام من اعتقاله. وكان محتجزا في منزل حميد الأحمر (رجل أعمال بارز وعضو قيادي في الإصلاح). ولم يسمع أفراد العائلة شيئا منه منذ ذلك الحين. وعندما عادوا إلى المنزل في محاولة لرؤيته بعد يومين من زيارتهم الأولى له، وقال لهم الحراس انه لم يعد موجودا هناك بعد. ومازال مكان وجوده غير معروف. وتخشى عائلته أنه ربما قتل لأنهم يدركون أنه هو الوحيد من بين قادة حزب الإصلاح المعتقلين الذي لم يسمح لأسرته برؤيته. ويقول أقارب محمد قحطان إنه كان من أشد منتقدي الحوثيين، وخاصة بعد دخولهم صنعاء في سبتمبر / أيلول 2014، وكان قد اعتقل بعد ذلك لعدة أيام دون توجيه اتهام. وتعرض أيضا للتهديد ووضعه الحوثيون تحت الإقامة الجبرية في عدة مناسبات قبل اعتقاله.

ومنذ 7 أبريل / نيسان 2015 لم يعد لأسرته أي اتصال معه أو معلومات عنه. وهو ضحية للاختفاء القسري.

<sup>16</sup> بين الحكومة والمعارضة: حالة التجمع اليمني للإصلاح، عمرو حمزاوي، أوراق كارنيجي، رقم 18، نوفمبر / تشرين الثاني 2009، ص3

<sup>17</sup> الرياض، "جريدة الإصلاح تعلن تأييدها لعملية عاصفة الحزم"، 3 أبريل / نيسان 2015، على

الرابط <http://www.alriyadh.com/1035933>

<sup>18</sup> مقابلة هاتفية، فبراير / شباط 2016.

### اختفاءات قسرية

الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (اتفاقية الاختفاء) تحدد ثلاثة عناصر أساسية للاختفاء القسري:

- أن يكون هناك اعتقال أو احتجاز أو اختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية؛
  - أن يقوم بهذا الفعل عملاء للدولة أو أفراد أو مجموعة أفراد يعملون بإذن من الدولة أو بدعم أو موافقة منها؛
  - ويعقب الفعل إما رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، الأمر الذي يجعل هذا الشخص خارج نطاق حماية القانون.
  - تميز منظمة العفو الدولية بين الاختفاء القسري -الذي يتورط فيه عملاء الدولة بشكل مباشر أو غير مباشر- وعمليات الخطف التي تقوم بها الجماعات المسلحة غير التابعة للدول.
- وبما أن الواقع الفعلي هو سيطرة الإدارة الحكومية على جزء كبير من البلاد، بما فيه العاصمة، وعلى مؤسساتها، فينبغي على الحوثيين احترام حقوق الإنسان للأفراد الخاضعين لسيطرتها. كما شددت دوماً المفوضية السامية لحقوق الإنسان في الأمم المتحدة على أن "الجهات الفاعلة من غير الدول التي تمارس وظائف تماثل الحكومة كالسيطرة على المناطق مثلاً، تكون ملزمة باحترام معايير حقوق الإنسان عندما يؤثر سلوك تلك الجهات على حقوق الإنسان للأفراد الخاضعين لسيطرتها".<sup>19</sup>

وعلاوة على ذلك، يجب على جميع أطراف النزاع، بما في ذلك الجماعات المسلحة غير التابعة للدول، مراعاة قواعد القانون الإنساني الدولي.

وعلى الرغم من أن كلمة "اختفاء" قد تنطوي على فعل غير ضار أو غير عنيف، فالواقع، إن حالات الاختفاء القسري بشكل خاص هي انتهاكات قاسية وعنيفة لحقوق الإنسان. فالاختفاء القسري لايؤثر في المفقودين وحدهم، الذين عزلوا عن العالم الخارجي وأضعفتهم انتهاكات حقوق الإنسان مثل التعذيب والعنف الجنسي بل والقتل، ولكنها تؤثر أيضاً في أسرهم وأصدقائهم، الذين كثيراً ما يضطرون إلى الانتظار سنوات قبل أن يعرفوا مصير أقاربهم.

بعض الأفراد الذين وردت حالاتهم في هذا التقرير كانوا ضحايا الاختفاء القسري. وما زال أحدهم على

الأقل في عداد المفقودين.

قال الأخوان الحسن والحسين دماج لمنظمة العفو الدولية إن والدهما محمد حسن دماج، البالغ من العمر 77 عاماً، اعتقل من منزله في حي الروضة بصنعاء في الساعة 07:00 في 6 أبريل / نيسان 2015 دون مذكرة اعتقال رسمية.

<sup>19</sup> تقرير المفوضية السامية لحقوق الإنسان عن تطبيق القرار 7/2 لحقوق الإنسان، الوضع في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى. وثيقة الأمم المتحدة رقم A/HRC/8/17. (6 يونيو / حزيران 2008)، الفقرة 9

ومحمد حسن دماج عضو في مجلس الشورى (الغرفة العليا للبرلمان اليمني ذي المجلسين) وعضو في الهيئة العليا لحزب التجمع اليمني للإصلاح. وقال الحسن دماج:

" وصل أسطول من خمس عربات عسكرية مليئة بالجنود المسلحين وأعضاء في أنصار الله. وقاموا بتفتيش البيت وفي بداية الأمر أخذوني وأبي وقريبين من عائلتنا إلى قسم شرطة رسلان حيث استجوبونا حول موقفنا من التحالف الذي تقوده السعودية. وأخلوا سبيلنا في الساعة 5 مساءً في 10 أبريل / نيسان: باستثناء والدي، الذي نقل إلى مكان مجهول. وعند الإفراج عنا، جعلونا نوقع على وثيقة تدين حرب التحالف الذي تقوده السعودية على اليمن<sup>20</sup>"

ومر 16 يوماً من دون أخبار، ثم تلقى الحسين دماج مكالمة هاتفية من رقم غير معروف لديه وقال أحدهم له تحدث إلى والدك.

"وتحدثت إلى والدي وأبلغني أنه كان محتجز داخل مستودع للأسلحة في جبل نقم، بينما كانت الضربات الجوية تنهال على الجبل نفسه وعلى محيطه. ولم نسمع منه شيئاً بعد ذلك. وفي هذه الأثناء، توفيت زوجته أثناء وجوده رهن الاحتجاز، ولم يودعها"<sup>21</sup>.

وأطلق سراح محمد حسن دماج في أغسطس / آب 2015.

العديد من المنتمين إلى التجمع اليمني للإصلاح، الذين اعتقلوا وأُفرج عنهم في نهاية المطاف كانوا يخشون التحدث إلى منظمة العفو الدولية. أحد المعتقلين السابقين من الحديدة وينتمي للحزب وافق على التحدث إلى منظمة العفو الدولية، ولكن طلب عدم الكشف عن اسمه خوفاً من العواقب. وقال إنه استجوب بعد اعتقاله في أواخر مارس / آذار 2015 إلا أنه لم توجه إليه اتهامات قط:

"وبعد ثلاثة أيام، حققوا معي عن معلومات وتفصيل شخصية، وعن انتمائي السياسي، وطلبوا معلومات عن قادة تنظيم التجمع اليمني للإصلاح في الحديدة. أُجبت عن جميع أسئلتهم وحول الاحتجاجات التي حضرتها فيما سلف وأسباب مشاركتي فيها. وقلت لهم إنني شاركت لأنني كنت ضد وجود الميليشيات المسلحة فالدولة يجب أن تحكمنا، بغض النظر عن الانتماء السياسي / الجناح الذي يحكم"<sup>22</sup>.

وأبلغ منظمة العفو الدولية أنه كان يأمل في إطلاق سراحه بعد الاستجواب، ولكن أصدر حزب الإصلاح بياناً لدعم قوات التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية والتمسك بشرعية حكومة الرئيس هادي في المنفى.<sup>23</sup>

<sup>20</sup> مقابلة في صنعاء، مايو / أيار 2015.

<sup>21</sup> مقابلة في صنعاء، مايو / أيار 2015.

<sup>22</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015.

<sup>23</sup> الرياض، " جريدة الإصلاح تعلن تأييدها لعملية عاصفة الحزم"، 3 أبريل / نيسان 2015،

<http://www.alriyadh.com/1035933>

"وبعد انتهاء عملية الاستجواب ... طلبنا إطلاق سراحنا لعدم وجود اتهامات رسمية ضدنا. ومع ذلك، أدى إعلان حزب الإصلاح في بيانه عن دعمه للتحالف إلى مداهمة العديد من منازل الإصلاحيين، عندئذ أدركنا أننا لن يفرج عنا في هذه الظروف. وبالفعل، مرت الأيام والأسابيع والشهور وظللنا طوالها محتجزين".<sup>24</sup>

وقد أطلق سراحه في سبتمبر / أيلول 2015، بعد أن نقلوه مرة واحدة. وقد وقع ضامنون كثيرون، من بينهم تاجر وعامل الحارة التي يسكن فيها، على أوراق مؤكدين فيها أنهم يتحملون مسؤوليته عند إطلاق سراحه. وذكر لمنظمة العفو الدولية ما يلي:

" لا أستطيع أن أقول إنني تحت الإقامة الجبرية في الوقت الراهن ولكن الناس الذين عملوا على إطلاق سراحي نصحوني بعدم الظهور أو القيام بأي نشاط علني من أجل المحافظة على الشروط الضامنة للإفراج عني. خاصة وان بعض الذين أفرج عنهم أعيد اعتقالهم. لذلك، فأنا تحت المراقبة وعائل هذه الحارة يتصرف وكأنه ضامن لسلامي عن طريق مراقبتي ومراقبة تحركاتي".<sup>25</sup>

محمد عديل الأشول، 42 عاماً، أستاذ ورئيس قسم اللغة العربية في جامعة عمران، تم اعتقاله في 9 أغسطس / آب 2015 بينما كان يحضر اجتماعاً لأعضاء حزب الإصلاح، في صنعاء. إذ اقتحم عدة رجال مسلحين في ملابس مدنية الاجتماع وقبضوا على كل الحاضرين، ستة رجال وخمس نساء، معظمهم من الأكاديميين والأطباء. وفي نفس اليوم، أطلق سراح الجميع باستثناء محمد الأشول.

في البداية سمحوا لمحمد الأشول بإجراء مكالمة قصيرة واحدة مع عائلته في يوم إلقاء القبض عليه لإبلاغهم بأنه كان محتجزاً في قسم شرطة الجديري في صنعاء. ووصلت الأخبار إلى عائلته في تلك الليلة بأنه تم تحويله إلى إدارة البحث الجنائي. ووفقاً لأفراد الأسرة عندما حاولوا زيارته في إدارة البحث الجنائي خلال الشهر التالي، أخبرهم موظفي السجن مراراً وتكراراً أنه قد تم نقله، لكنهم في نهاية المطاف أقروا بأنه ما زال محتجزاً هناك وسمحوا لهم بزيارته.

وقالت ابنته لمنظمة العفو الدولية أنه لم يعطوه دواء مرض السكري إلا بعد أسبوعين من اعتقاله، عندما سمحت سلطات السجن لطبيب بزيارته:

"وخلال الزيارات القليلة الأولى لاحظنا أن والدي كان ضعيفاً بشكل واضح، وكانت الزيارات قصيرة جداً لذلك لم نتمكن من سؤاله عن أحواله بشكل صحيح. بدا أنه مجهد للغاية. كان صعباً علينا للغاية أن نراه في مثل هذه الحالة، كنا نتركه وقد تملكنا شعور بالأسى من رؤيته. في البداية كانوا يسمحون لثلاثة أشخاص فقط بزيارته في نفس الوقت، وكل زيارة تدوم حوالي دقيقة واحدة، لمجرد أن نراه ثم نغادر. فلم يكن لدينا الوقت للتحدث معه بشكل صحيح على الإطلاق. وكان أحد الرجال المسلحين حاضراً معنا على

<sup>24</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015.

<sup>25</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015.



الدوام. وبعد نحو ثلاثة أشهر، امتد وقت الزيارة إلى حوالي 5 دقائق، وسمح لعدد أكبر من الناس بزيارته في نفس الوقت.<sup>26</sup>

في 4 ديسمبر / كانون الأول، هاتف محمد الأشول أسرته ليخبرهم أنه سينقل إلى سجن الأمن القومي. وزارت الأسرة سجن الأمن القومي وإدارة البحث الجنائي بعد مكالمته، لكن الحراس في كلا المكانين قالوا إنهم لا يعرفون مكان وجوده. وفي النهاية أطلق سراحه في منتصف ديسمبر / كانون الأول 2015.



عبدالمالك الحطامي ©Private

عبد المالك سالم الحطامي، 45 عاماً، مدرس اللغة الإنجليزية، وعضو في حزب الإصلاح وأب لثمانية أطفال، اعتقل في ساعة مبكرة من 4 أبريل 2015 من مسجد عثمان، بالقرب من منزله في الحديدة. وهو إمام المسجد كذلك. وقال أفراد العائلة لمنظمة العفو الدولية إن قوة مسلحة من الحوثيين ذهبت إلى المسجد وفتشت فيما حوله عن عبد الملك الحطامي، وأطلقت النار في الهواء لتمنع الناس من دخول المسجد. ثم دخل أحد رجالهم المسجد وطلب من عبدالمالك الحطامي، الذي كان مع ابنه محمد البالغ من العمر 20 عاماً، أن يخرج منه. حاول الناس في المسجد مساعدة عبد الملك الحطامي ليغادر من باب جانبي ولكن نحو 20 مسلحاً اقتحموا المسجد، وكان بعضهم يطلقون النار في الهواء، وألقوا القبض على عبد الملك الحطامي. وأصيب ابنه بعقب بندقية.

في البداية اعتقل الحوثيون عبدالمالك الحطامي بمعزل عن العالم الخارجي في جهاز الأمن السياسي بالحديدة. وقالت زوجته زينب إنهم في البداية لم يسمحوا لها بزيارته:

"عندما اكتشفت في اليوم الثاني إنه كان في الأمن السياسي، ذهبت مع أطفالي في محاولة لزيارته لكنهم رفضوا. وكان الأطفال يبكون، كانوا لا يريدون سوى رؤية والدهم. كنا نطلب رؤيته فحسب لتأكد من انه بخير، لأنه يعاني من مرض السكري. لكنهم رفضوا تماماً في البداية. ولكن بعد أن عادوا عدة مرات، سمحوا لنا برؤيته من خلال شبكة سلكية. لقد سمحوا بزيارته مرتين في الأسبوع بعد ذلك."<sup>27</sup>

وبعد حوالي 4 أسابيع من اعتقاله، قيل للعائلة إنه في حاجة لرؤية الطبيب لأنه يجد صعوبة في تحريك يده اليسرى. وقالت القوات الحوثية وسلطات السجون إنها سوف تأخذه إلى المستشفى العسكري، ولكنه رفض. وسمح لطبيبه الخاص في نهاية المطاف بزيارته في نهاية ابريل / نيسان وتم نقل عبد الملك الحطامي إلى وحدة العناية المركزة بمستشفى الأقصى بعدما ارتفع ضغط دمه وتدهورت حالته من جراء مرض السكري.

<sup>26</sup> مقابلة هاتفية، فبراير / شباط 2016.

<sup>27</sup> مقابلة في الحديدة، يوليو / تموز 2015.

وقالت زوجة عبد الملك الحطامي لمنظمة العفو الدولية إنه ظل لمدة أسبوعين في وحدة العناية المركزة التي وقف على بابها حراس من قوات الحوثيين. وتوقفت رعايته فجأة في إحدى الليالي نحو منتصف الليل عندما سمعت زوجته طرقتاً على باب عنبره:

"كان زوجي لا يزال مريضاً فخرجت لمعرفة من على باب الغرفة ورأيت رجلاً مسلحاً يرتدي ملابس مدنية يسأل عن عبد الملك. فقلت له انه مريض ولكنه قال لي 'دعينا نذهب، أنصار الله في انتظاره في الطابق السفلي. أسرعي لأننا بحاجة لاستجوابه'. وسبقني الى داخل الغرفة وقال عبد الملك للرجل المسلح إنه مريض وأقسم على الله أنه عندما تتحسن حالته فسوف يسلم نفسه، 'أنت تقف حارساً على بابي طول اليوم كل يوم'. في تلك اللحظة، دخلت الممرضة وأخبرت الرجل المسلح أن ضغط دم عبد الملك والسكر لديه مرتفعان، لكن الرجل المسلح أمر بإزالة جميع الأسلاك المتصلة بالأجهزة. وكانت الممرضة مترددة ولم تتحرك. وبعد خمس دقائق امتلأت الغرفة بالمسلحين، ما يقرب الى 20 منهم في ملابس مدنية. كنت أصرخ فيهم وأتوسل إليهم. ثم وصل الطبيب وحاول التوسط وقال لهم إذا أخذتموه، فلن يتحمل مسؤولية ما قد يحدث. وفي نهاية المطاف، كان علي إزالة الأسلاك بنفسني إذ كانت الممرضات خائفات، وأخذها المسلحون وهو في ثوب المستشفى. وكان يرتجف، وكان بارداً جداً وكنت أبكي."<sup>28</sup>

في اليوم التالي، اكتشفت عائلته أنه تم نقله إلى المستشفى العسكري، حيث وجدوه بدون رعاية، وسرعان ما نقل إلى جهاز الأمن السياسي في الحديدة.

في منتصف يوليو / تموز 2015، تم نقل عبد الملك الحطامي إلى جهاز الأمن السياسي في صنعاء. واحتجز بمعزل عن العالم الخارجي حتى منتصف سبتمبر / أيلول 2015، وبعد ذلك تم السماح له بالزيارات العائلية. وقالت زوجته لمنظمة العفو الدولية:

"استمر أطفال في البكاء على أبيهم. ابني الأصغر أنس، 4 أعوام، يجلس طوال الليل ويصلي من أجل إطلاق سراح والده. وكلما التقى شخصاً ما، طلب منه إطلاق سراح والده. لماذا يبكونه بعيداً عن أولاده؟"<sup>29</sup>

صدر أمر من وكيل النيابة العامة بتاريخ 3 أغسطس / آب 2015 إلى جهاز الأمن السياسي يطلب إحالة عبد الملك الحطامي إلى مكتبهم. كما اطّلت منظمة العفو الدولية أيضاً على أمر من وكيل النيابة العامة، إلى جهاز الأمن السياسي كذلك بتاريخ 30 مارس / آذار 2016 بالإفراج عن عبد الملك الحطامي.<sup>30</sup> لكنه ما زال رهن الاحتجاز.

<sup>28</sup> مقابلة في الحديدة، يوليو / تموز 2015.

<sup>29</sup> مقابلة هاتفية، نوفمبر / تشرين الثاني 2015.

<sup>30</sup> انظر أمر الإفراج عن عبد الملك الحطامي، الملحق الأول للتقرير الحالي

## 2.2 الصحفيون



©Private هشام اليوسفي

تحتجز قوات الحوثيين حالياً ما لا يقل عن 11 صحافياً. وألقي القبض على تسعة منهم في غارة واحدة في 9 يونيو/ حزيران 2015. عبد الخالق عمران، وهشام طرموم، وتوفيق المنصوري، وحاتر حامد وحسن عناب، وأكرم الوليدي، وهيثم الشهاب، وهشام اليوسفي وعصام بلغيث كانوا يعملون من غرفة في فندق قصر الأحلام في صنعاء، لأنه أحد الأماكن القليلة في المدينة الذي فيه كهرباء واتصال بالإنترنت. وبعض الصحفيين عملوا بالمنافذ الإخبارية على الإنترنت التابعة لحزب الإصلاح والتي عارضت سيطرة الحوثيين. وقد سبق أن اعتقلت قوات الحوثيين ما لا يقل عن ثلاثة منهم.

تحدثت منظمة العفو الدولية مع أسر جميع الصحفيين التسعة المعتقلين في الفندق، الذين قالوا إن مسلحين من أنصار الله قد اقتحموا غرفة فندقهم في الساعة 04:00 صباحاً. وكان بعض المسلحين يضع شعار أنصار الله على أسلحتهم وقد ارتدوا خليطاً من الملابس المدنية والعسكرية وزي الأمن العام. وقال أحد الأقارب لمنظمة العفو الدولية:

"كانت العاصمة صنعاء تعيش فترة من الزمن دون أي كهرباء أو إنترنت. وعلاوة على ذلك، كانت المليشيات الحوثية تهاجم معظم مكاتب الصحف والمنافذ الإخبارية على الإنترنت، لذلك لم يعد هناك مكان آمن لعمل الصحفيين في صنعاء. فيتجمع هؤلاء الصحفيون التسعة معاً ليستأجروا غرفة كي يستفيدوا من مولدات الكهرباء والإنترنت، لأنهم يعتمدون كلياً على الكهرباء والإنترنت للقيام بعملهم."<sup>31</sup>



©Private عبد الخالق عمران

علم أقارب الرجال التسعة عن طريق المكالمات القصيرة بعد إلقاء القبض عليهم مباشرة بأن الرجال كانوا محتجزين في موقعين منفصلين، بعضهم في قسم شرطة الأحمر والبعض الآخر في مركز شرطة حي الحصبة في صنعاء. وبعد يومين تم نقلهم إلى قسم مكافحة الإرهاب في إدارة البحث الجنائي (وزارة الداخلية)، وظلوا محتجزين هناك لمدة شهر. وفي منتصف يوليو/ تموز 2015، نُقلوا إلى أماكن مجهولة.

واختفوا حتى منتصف سبتمبر/ أيلول 2015. وعلمت أسرهم بذلك عندما حاولوا زيارة المعتقلين في إدارة البحث الجنائي، فأخبرهم الحراس بأن الرجال لم يعودوا محتجزين هناك.

لم تعرف عائلات المعتقلين شيئاً عن أماكن وجودهم حتى منتصف سبتمبر/ أيلول 2015، عندما سمح لهم ولفترة وجيزة بزيارتهم، قبل أن يعتقل الرجال مرة أخرى بمعزل عن العالم الخارجي في سجن الثورة الاحتياطي.

<sup>31</sup> مقابلة عن طريق البريد الإلكتروني، ديسمبر/ كانون الأول 2015.

أحد أقارب عبد الخالق عمران، 35 عاماً، الصحفي ورئيس تحرير الموقع الأخباري لحزب الإصلاح، ذكر لمنظمة العفو الدولية أن:

"فور احتجازه، علمنا أنه محتجز في حي الحصبة، لأنه هاتفنا لفترة وجيزة كي نعرف أنه على ما يرام. وبعد أربعة أيام، وجدنا أنه تم نقله إلى إدارة البحث الجنائي في شارع العدل. بعد ذلك بوقت قصير، تم نقله مرة أخرى إلى مكان مجهول. وقضينا أكثر من شهرين نبحث عنه في كل مركز محتمل من مراكز الاعتقال بصنعاء، ولكن دون جدوى. في النهاية اكتشفنا من خلال أشخاص أطلق سراحهم أنه كان محتجزاً في سجن وزارة الداخلية بجوار مستشفى الثورة. لقد سمح لنا بزيارته مرتين في الأسبوع الثالث من سبتمبر / أيلول، قبل العيد مباشرة. وكانت هاتان أول وآخر مرتين شاهدناه فيهما منذ اعتقاله. بعد ذلك، عدت حوالي 15 مرة لرؤيته، ولكنهم أبلغوني أن الزيارات غير مسموح بها."<sup>32</sup>



©Private هشام طرموم

وتحدثت عائلات عديدة عن معانتها لعدم تمكنها من رؤية ذويهم أو حتى معرفة مكان وجودهم لمدة أسابيع. وقد سافرت بعض العائلات مسافات طويلة في محاولة للعثور على أقاربهم -كالسفر من الحديدة (حوالي 280 كم غرب صنعاء) أو حجة (حوالي 120 كم شمال غرب صنعاء) ليقابلوا بالرفض لدى وصولهم، قالت عائلة أكرم الوليدي، 25 عاماً، من صنعاء، إن الحراس أطلعهم على قائمة الصحفيين المعتقلين الذين لم يسمح لهم باستقبال زوار. وقالت عائلة الصحفي هشام طرموم، 23 عاماً، لمنظمة العفو الدولية:

"عائلتنا الممتدة من حجة، لذلك كان علينا أن نسافر إلى صنعاء لرؤيته. المرة الوحيدة التي سمحوا لنا برؤيته كانت قبل العيد في سبتمبر / أيلول 2015 في سجن وزارة الداخلية بجوار مستشفى الثورة في صنعاء. حاولنا أن نراه مرة أخرى بعد ذلك ولكن قيل لنا إن الزيارات غير مسموح بها أو يقولون أحياناً "انه ليس هنا". لم نتمكن من تقديم الملابس والطعام له سوى مرة واحدة بعد زيارتنا الوحيدة له. البيت مليء بالدموع على اعتقاله."<sup>33</sup>



©Private حارث حامد

وقالت كل عائلات هؤلاء الصحفيين لمنظمة العفو الدولية إنهم عندما حاولوا زيارة ذويهم، أخبرهم الحراس في مراكز الاعتقال المختلفة بأنهم يحتاجون إلى إذن من مكتب أنصار الله. وقال أحد أفراد هذه العائلات لمنظمة العفو الدولية:

"اكتشفنا أن [قربينا] كان يتعرض للتعذيب بطريقة وحشية وأن صحته تتدهور. فتوصلنا إلى الحوثيين بكافة الطرق الممكنة كي يسمحوا لنا بزيارته لكنهم رفضوا طلباتنا باستمرار. وفي نهاية رمضان (منتصف يوليو / تموز)، فوجئنا بقولهم إنه لم يعد محتجزاً في إدارة البحث الجنائي، وإنه تم نقله إلى مكان غير معلوم. قضينا شهراً ونصف نبحث عنه في جميع السجون المعروفة بصنعاء، ولم نستطع العثور عليه. وظل مختفياً. ولم نعرف عنه شيئاً حتى تم الإفراج عن شخص من نفس

<sup>32</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015

<sup>33</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015

السجن الذي كان محتجزاً فيه، وعلمنا أنه محتجز في سجن وزارة الداخلية بجوار مستشفى الثورة في نغم. وبعد جهود مضيئة من الوساطة مع المسؤولين الحوثيين والمكتب السياسي [أنصار الله]، سمحوا لنا برؤيته في زيارة قصيرة في عيد الأضحى. بعد العيد، فوجئنا مرة أخرى بحراس السجن يمنعوننا من زيارته. وقالوا إنهم كانوا ينفذون "أوامر عليا" بعدم السماح بأي زيارات للصحافيين المعتقلين. ومنذ ذلك الحين [منتصف سبتمبر / أيلول]، لم نتمكن من رؤيته أو الاطمئنان عليه.<sup>34</sup>

وأخيراً عندما تم السماح للعائلات بالزيارات في سبتمبر / أيلول 2015، كانت لمدة 15 دقيقة فقط أو أقل، وفي وجود العديد من الحراس، مما لم يسمح لهم أن يتحدثوا بحرية. وقالت بعض العائلات إنه منذ تلك الزيارات الوجيزة في سبتمبر / أيلول 2015، أصبح من الصعب حتى توفير الملابس والمواد الغذائية، بعد أن كان ذلك ممكناً من قبل. في منتصف أبريل / نيسان 2016، أبلغت عائلات الصحافيين التسعة منظمة العفو الدولية بأن ثمانية من الصحافيين قد انتقلوا من سجن الثورة الاحتياطي إلى سجن الهبرة الاحتياطي. وقامت هيئة الدفاع عن المختطفين والمعتقلين، وهي الهيئة التي توفر التمثيل القانوني والمحامين للمعتقلين وعائلاتهم بإبلاغ منظمة العفو الدولية أن الصحافيين قد تم نقلهم في اليوم السابق لزيارة وفد مكتب الأمم المتحدة للمفوض السامي لحقوق الإنسان (مفوضية حقوق الإنسان) لسجن الثورة.

ووفقاً لما ذكرته عائلات هؤلاء الرجال فإنهم لا يدركون أسباب احتجازهم المستمر، فلم يوجه اتهام لأحد منهم أو يمثل أمام أي محكمة. وقال العديد من أقاربهم لمنظمة العفو الدولية إن المعتقلين أخبروهم، كما أنهم خلال الزيارات سمعوا الحراس يقولون، إن الصحافيين التسعة محتجزون لأنهم مرتبطون "بالإرهاب" و "بتشويه صورة اللجان الشعبية المناوئة للحوثيين"، وكذلك "العمل لحساب المملكة العربية السعودية وقطر والإمارات العربية المتحدة وأمريكا وإسرائيل".

اطلعت منظمة العفو الدولية على أمر صادر من وكيل النيابة العامة في 21 ديسمبر / كانون الأول 2015 إلى سجن الثورة الاحتياطي بالإفراج عن عبد الخالق عمران.<sup>35</sup>



عصام بليغيث ©Private



حسن عناب ©Private



توفيق المنصوري ©Private



هيثم الشهاب ©Private

<sup>34</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015

<sup>35</sup> انظر أمر الإفراج عن عبد الخالق عمران، الملحق الثاني .

## القيود على الإعلام

"سوف تتخذ وزارة الإعلام تدابير قانونية صارمة وراذعة، قد تصل إلى حد إغلاق أي وسيلة إعلامية تعمل على إثارة القلاقل أو الفتن... تتخذ هذه التدابير القانونية في وقت حساس بالنسبة للبلد من أجل حمايته من الفتن ونظرا لمدى ماتقوم به وسائل الإعلام من تجريف وتحريض على الطائفية والمناطقية بهدف تمزيق النسيج الاجتماعي والوحدة في البلاد من خلال نشر أخبار كاذبة... [هذه المنافذ] تهدف إلى التشهير وإهانة لثورة شعبنا الأبي".<sup>36</sup>

بيان صادر عن وزارة الإعلام التي يسيطر عليها الحوثيون، 25 مارس / آذار 2015

ما كادت قوات الحوثيين تدخل العاصمة اليمنية صنعاء، حتى استهدفت وسائل الإعلام. ففي اليوم التالي لوصولهم إلى المدينة، 22 سبتمبر / أيلول 2014، داهمت مكاتب قناة سهيل التلفزيونية المصطفة مع لحزب الإصلاح- واحتجزت موظفيها لعدة ساعات.<sup>37</sup> وفي اليوم التالي، داهمت قوات الحوثيين منزل سيف الحاضري مدير مؤسسة شموع للإعلام.<sup>38</sup> وفي 17 أكتوبر / تشرين الأول، اقتحم خمسة مسلحين حوثيين مكاتب صحيفة "الاشتراكي نت" الإلكترونية، التابعة للحزب الاشتراكي واختطفوا رئيس تحريرها، ثم أطلقوا سراحه بعد بضع ساعات.<sup>39</sup>

واصلت المؤسسات الإعلامية انتقادها لاستيلاء الحوثيين على العاصمة صنعاء وفي يناير / كانون الثاني 2015 استولت قوات الحوثيين، على مكتب وزارة الإعلام وسبأ، وكالة الأنباء الرسمية التابعة للحكومة اليمنية.<sup>40</sup> وقال صحافيون لمنظمة العفو الدولية إنهم تعرضوا لهجوم من قبل الحوثيين المسلحين بينما كانوا يغطون الاحتجاجات السلمية، وتم احتجازهم لبضع ساعات أو أيام والتحقيق معهم قبل الإفراج عنهم.<sup>42</sup> وفي يناير / كانون الثاني 2015 وحده، ذكرت مؤسسة حرية للحقوق والحريات والتطوير الإعلامي 49 حادثا مختلفا من الانتهاكات

<sup>36</sup> وزارة الداخلية، " تحذير: تؤكد وزارة الإعلام على أنها سوف تتخذ التدابير الضرورية ضد وسائل الإعلام التي تثير القلاقل والفتن"، 25 مارس / آذار 2015، تجده في [http://yemen-media.gov.ye/defaultdet.aspx?SUB\\_ID=758](http://yemen-media.gov.ye/defaultdet.aspx?SUB_ID=758)؛  
<sup>37</sup> انظر مراسلون بلا حدود، " المتمردون الحوثيون يقصفون الإذاعة الحكومية في صنعاء"، 23 سبتمبر / أيلول 2014، تجده في:

<http://en.rsf.org/yemen-houthi-rebels-bombard-state-23-09-2014,46998.html>؛

مواطنة لحقوق الإنسان، " جماعة الحوثي تقتحم مقر قناة سهيل التلفزيونية"، 23 سبتمبر / أيلول 2014 تجده في:

<http://www.mwatana.org/en/2892014372>

<sup>38</sup> البديل، " مسلحون يقتحمون بيت مدير مؤسسة شموع ويعبثون بمحتوياته"، 25 سبتمبر / أيلول 2014، تجده في:؛

<http://albadeel.info/news.php?id=12195>

<sup>39</sup> انظر مراسلون بلا حدود: " المتمردون الحوثيون يقصفون الإذاعة الحكومية في صنعاء"، 24 أكتوبر / تشرين الأول 2014، تجده في: <http://en.rsf.org/yemen-houthi-rebels-pursue-offensive-24-10-2014,47156.html>؛

<sup>40</sup> انظر منظمة مواطنة لحقوق الإنسان، " جماعة الحوثي تغير على مقر قناة سهيل التلفزيونية"، 23 سبتمبر / أيلول 2014 تجده في: <http://www.mwatana.org/en/2892014372>

<sup>41</sup> القدس العربي: " الحوثيون يغزون مكتب وزير الإعلام ويمنعون أي مقابلات مالم تكن مع جماعتهم" 8 يناير / كانون

الثاني 2015، تجدها في: <http://www.alquds.co.uk/?p=276780>

<sup>42</sup> وزارة الداخلية: تحذير: تؤكد وزارة الإعلام على أنها سوف تتخذ التدابير الضرورية ضد وسائل الإعلام التي تثير القلاقل والفتن"، 25 مارس / آذار 2015، تجده في [http://yemen-media.gov.ye/defaultdet.aspx?SUB\\_ID=758](http://yemen-media.gov.ye/defaultdet.aspx?SUB_ID=758)



المرتكبة ضد الصحفيين، بما في ذلك الاحتجاز التعسفي والتحرش والتهديد بالقتل.<sup>43</sup> في 5 فبراير / شباط 2015 داهم عشرات من المسلحين التابعين لأنصار الله، ونهبوا واحتلوا مقر ومكاتب مؤسسة شموع للإعلام، دار طباعة تطبع من أكبر الصحف في البلاد<sup>44</sup>

تكثفت الحملة بشكل كبير بعد أن بدأ التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية حملة القصف الجوي في 25 مارس / آذار 2015. في ذلك اليوم، ذكرت وزارة الإعلام في صنعاء التي يسيطر عليها الحوثيون أن وسائل الإعلام سوف تغلق إذا رُوي أنها تنشر الطائفية، أو تنشر أخباراً كاذبة أو تهين "ثورة شعبنا الأبي".<sup>45</sup> وفي 27 مارس / آذار، أغلقت قوات الحوثيين ما لا يقل عن 12 وسيلة إعلام<sup>46</sup>، وداهمت مكاتبهم وصادرت معداتهم.<sup>47</sup> حدد الصحفيون 36 موقعا<sup>48</sup> وبوابة إنترنت على الأقل تم حظرها داخل البلاد<sup>49</sup> لنقدها لقوات الحوثيين وشملت هذه المنافذ: قناة الجزيرة العربية، وقناة العربية، وشبكة الصحافة، وسبأ نيوز، وأخبار اليمن، ومصادر نت، والصحوة نت، ويمن برس، وصوت اليمن، ومأرب برس، والتغيير، وأخبار صعدة واليمن السعيد.<sup>50</sup>

وبموجب القانون اليمني، حرية الفكر والتعبير مكفولة وفقا للمادة 26 من الدستور. وتضمن حرية المعلومات في إطار القانون اليمني لحرية تداول المعلومات<sup>51</sup> الذي دخل حيز التنفيذ في منتصف 2012. وفي الوقت نفسه،

<sup>43</sup> مؤسسة الحرية، 49 حالة انتهاك

<sup>44</sup> انظر مؤسسة الحرية، "مليشيات الحوثي تنهب معدات وآلات الطباعة في مجموعة الشموع للطباعة بعد شهر من اقتحام مقرها في صنعاء، وتقوم باعتداءات كثيرة على حرية الإعلام" 6 مارس / آذار 2015 [http://freedomfoundation-yemen.org/en/index.php?option=com\\_content&view=article&id=845:houthi-militias-loots-equipment-and-printing-machines-of-al-shomo-press-corop-after-a-month-of-storming-its-hq-in-sanaa-and-committed-many-attacks-on-media-freedom&catid=12:news&Itemid=30](http://freedomfoundation-yemen.org/en/index.php?option=com_content&view=article&id=845:houthi-militias-loots-equipment-and-printing-machines-of-al-shomo-press-corop-after-a-month-of-storming-its-hq-in-sanaa-and-committed-many-attacks-on-media-freedom&catid=12:news&Itemid=30)

<sup>45</sup> وزارة الداخلية: تحذير: تؤكد وزارة الإعلام على أنها سوف تتخذ التدابير الضرورية ضد وسائل الإعلام التي تثير القلاقل والفتن"، 25 مارس / آذار 2015، تجده في [http://yemen-media.gov.ye/defaultdet.aspx?SUB\\_ID=758](http://yemen-media.gov.ye/defaultdet.aspx?SUB_ID=758)

<sup>46</sup> في ملف منظمة العفو الدولية.  
<sup>47</sup> انظر مراسلون بلا حدود، "التمردون الحوثيون يقصفون الإذاعة الحكومية في صنعاء"، 23 سبتمبر / أيلول 2014، تجده في: <http://en.rsf.org/yemen-houthi-rebels-bombard-state-23-09-2014,46998.html>؛ انظر منظمة

مواطنة لحقوق الإنسان، "جماعة الحوثي تقتحم مقر قناة سهيل التلفزيونية"، 23 سبتمبر / أيلول 2014 تجده في: <http://www.mwatana.org/en/2892014372> و انظر مؤسسة الحرية، "اليمن: التمردون الحوثيون يقتحمون مقرات عدة قنوات تلفزيونية غي صنعاء ويغلقون كثيرا من المواقع الإخبارية على الشبكة 26 مارس / آذار 2015 تجده في: [http://freedomfoundation-yemen.org/en/index.php?option=com\\_content&view=article&id=852:yemen-houthi-rebels-stormed-the-hq-of-several-tv-channels-in-sanaa-and-blocked-many-news-websites&catid=12:news&Itemid=30](http://freedomfoundation-yemen.org/en/index.php?option=com_content&view=article&id=852:yemen-houthi-rebels-stormed-the-hq-of-several-tv-channels-in-sanaa-and-blocked-many-news-websites&catid=12:news&Itemid=30)

<sup>48</sup> في ملف منظمة العفو الدولية.

<sup>49</sup> انظر منظمة مواطنة لحقوق الإنسان، "سلطة الحوثيين: فترة مظلمة في تاريخ الصحافة اليمنية، 23 أكتوبر / تشرين الأول 2015 تجده في: <http://www.mwatana.org/en/21102015438>

<sup>50</sup> جماعة الحوثي تحجب مواقع إلكترونية إخبارية أبرزها "يمن برس"، 26 مارس / آذار 2015 تجده في: <http://yemen-press.com/news45165.html>

<sup>51</sup> انظر مؤسسة الحرية، "نسخة من قانون حرية المعلومات، تجدها في:

[http://freedomfoundation-yemen.org/index.php?option=com\\_content&view=article&id=75:2012](http://freedomfoundation-yemen.org/index.php?option=com_content&view=article&id=75:2012)

اليمن بصفته دولة طرف في العهد الدولي للحقوق السياسية والمدنية، عليه التزام بتعزيز الحق في حرية التعبير الذي تكفله المادة 19.

في 27 مايو / أيار 2015 أصدر مجلس الأمن الدولي بالإجماع القرار 2222<sup>52</sup> بإدانة الانتهاكات التي ترتكب ضد الصحفيين خلال أوقات النزاع المسلح، ودعا الأطراف في النزاعات المسلحة لوضع حد لهذه الانتهاكات. ويدعو القرار أيضاً الدول كي تضمن المساءلة عن هذه الانتهاكات وللإفراج الفوري عن الصحفيين المختطفين. ويؤكد القرار أيضاً أن أجهزة الإعلام والمنشآت أعيان مدنية لا ينبغي أن تكون هدفا لهجوم أو لأعمال انتقامية، ويحث الدول على عدم التدخل في عمل الصحفيين في حالات النزاع المسلح.

ظل صحافيان آخران رهن الاعتقال التعسفي. في عصر يوم 28 أغسطس / آب اعتقل أفراد من قوات الحوثيين صلاح القاعدي، 29 عاماً، في منزله بصنعاء، وفقاً لأحد الأقارب الذين شهدوا اعتقاله. وبعد خمس دقائق عادوا إلى المنزل، وطلبوا من الأسرة تسليمهم كمبيوتر صلاح القاعدي المحمول وأجهزته وإلا ألقوا القبض على بقية أفراد الأسرة. وعندما قالوا إنهم ليس لديهم معداته، اعتقلت قوات الحوثيين سبعة من أقاربه الذكور واحتجزتهم في قسم شرطة الجديري لمدة 48 ساعة. وقال أحد الأقارب لمنظمة العفو الدولية:



©Private صلاح القاعدي

"ظل صلاح في الجديري نحو 6 أسابيع حيث استطعنا زيارته مرتين إلى أن نقلوه في حوالي المنتصف من أكتوبر / تشرين الأول إلى سجن الهيرة الاحتياطي، حيث اعتقلوه في مركز احتجاز غير رسمي. يستخدمون أحد المباني كمتعقل. وبعد أن نقلوه، بحثنا عنه أسبوعاً لكن دون طائل. وأخيراً وجدناه في الهيرة وعندما حاولنا زيارته، أخبرونا بأننا لن نستطيع رؤيته إلا بعد أن يتم التحقيق معه."<sup>53</sup>

أبلغت أسرة صلاح القاعدي منظمة العفو الدولية إنه تعرض للتعذيب أثناء احتجازه. ولم توجه له اتهامات رسمية غير أن الأسرة تظن أنه احتجز لأنه يعمل لحساب قناة سهيل المصطفة مع حزب الإصلاح، والتي داهمتها قوات الحوثيين في سبتمبر / أيلول 2014 ثم تم إغلاقها في نهاية المطاف في مارس / آذار 2015:

"عندما شاهدناه آخر مرة في الجديري، أخبرنا بأنه يتعرض للتعذيب، فقد ضربوه على فخذيه. وفي إحدى المرات جاءوا بكلب أثناء استجوابه. وصفعوه على وجهه 50 مرة. وركلوه في بطنه وظهره. وخلال الاستجواب، سألوه كيف يأتي أصبح ضمن مجموعة على وسائل الاعلام الاجتماعية اسمها "مقاومة أزال"، وكانوا يريدون أسماء كل الأشخاص في هذه المجموعة. وقال لهم إنه صحفي فحسب وأنه جزء

[05-08-12-34-48&catid=20:2012-10-20-13-54-10&Itemid=22](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/2222(2015)) (accessed on 15 April 2016).

<sup>52</sup> قرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2222 (2015)، (27 May 2015) S/RES/2222 (2015) تجده في:

[http://www.un.org/en/ga/search/view\\_doc.asp?symbol=S/RES/2222\(2015\)](http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=S/RES/2222(2015))

<sup>53</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015.



من هذه المجموعة لمعرفة مزيد من المعلومات لاغير. وطلبنا من الحوثيين إحالته إلى وكيل النيابة العامة وتنفيذ القانون لا أكثر، لكنهم رفضوا. كل ذلك لانه يعمل لقناة سهيل ... وفي نهاية المطاف، عندما وجدناه في الهبرة، ذهب أحد أقاربه في محاولة لرؤيته. لكنهم لم يسمحوا له بذلك. ولما كان قريبنا يغادر نادى على صلاح فأجاب صلاح النداء من باحة المكان قائلاً "أنا هنا". كانت هذه هي الطريقة الوحيدة لنعرف انه هناك".<sup>54</sup>

اطلعت منظمة العفو الدولية على أمر بالإفراج عن صلاح القاعدي صادر من وكيل النيابة العامة بتاريخ 10 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 إلى سجن الثورة الاحتياطي (سلطة الاحتجاز آنذاك).<sup>55</sup>

وقد اختطف صحفي آخر وهو ابراهيم مجذوب، 28 عاماً، من شارع بيحان بصنعاء في 6 يوليو/ تموز 2015 حوالي الساعة 23:30 وقال أحد أقاربه لمنظمة العفو الدولية إنهم لم يسمعوا أي أخبار عنه إلا بعد شهرين:



ابراهيم مجذوب ©Private

"اعتقلوه وهو يغادر جنازة قريبة من منزله. لم نسمع منه حتى سبتمبر/ أيلول 2015 عندما سمحوا له بمكالمة معنا، وفي أثناء المكالمة عرفنا أنه محتجز في مكتب الأمن السياسي بصنعاء. وفي تلك الليلة تم نقله، لم نعرف مكان وجوده إلا أنه لم يعد للمنزل. في نفس تلك الليلة، داهم الحوثيون المنزل الذي يسكنه إبراهيم مع شقيقه الآخر في الساعة 04:00. أخذوا كمبيوتر إبراهيم المحمول واعتقلوا شقيقه الأكبر، وفي

هذه العملية، أصابوا النساء والأطفال الموجودين في المنزل

بالفزع التام. أفرجوا عن الأخ الأكبر بعد اعتقال دام 20 يوماً، لم نعرف خلالها شيئاً عن مكانه".<sup>56</sup>

ومتلما حدث لعائلة صلاح القاعدي وعائلات صحفيين آخرين، لم يسمح لأقارب ابراهيم مجذوب بزيارته في البداية. وتم احتجازه بمعزل عن العالم الخارجي في جهاز الأمن السياسي في حدة، بين شهري سبتمبر/ أيلول وأكتوبر/ تشرين الأول، عندما تمكنت أسرته في النهاية من زيارته لمدة 15 دقيقة:

"عندما شاهدناه، استطعنا إعطائه بعض الطعام والملابس. وأخبرنا أن الحوثيين يزعمون أنه اعتقل لأنه أخذ بعض الصور لموقع غارة بعد غارة جوية لقوات التحالف على موقع عسكري واتهموه بالخيانة. ولكن الجميع يأخذون صوراً، فلماذا اختصوه هو؟ كما أخبرنا بأنه احتجز في الحبس الانفرادي لمدة شهرين وتم نقله مؤخراً إلى زنزانه جماعية مع 15 معتقلاً غيره".<sup>57</sup>

<sup>54</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر/ كانون الأول 2015 .

<sup>55</sup> في الملف بمنظمة العفو الدولية.

<sup>56</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر/ كانون الأول 2015.

<sup>57</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر/ كانون الأول 2015.

واطلعت منظمة العفو الدولية أيضاً على ثلاثة أوامر مختلفة صادرة من مكتب وكيل النيابة العامة، بتاريخ 10 أكتوبر/ تشرين الأول و4 نوفمبر / تشرين الثاني و21 ديسمبر/ كانون الأول، 2015، بالإفراج عن جميع الصحفيين إذا لم توجه لهم أي تهمة جنائية ضدّهم، أو لم يكن هناك أساس قانوني لاعتقالهم.<sup>58</sup>

### 2.3 النشطاء السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم

علاوة على المعارضين السياسيين والصحافيين، استهدفت جماعة الحوثيين المسلحة باعتقالاتها الناشطين والمدافعين عن حقوق الإنسان وغيرهم.

أجرت منظمة العفو الدولية مقابلات مع ثلاثة أشخاص كانوا قد حضروا اجتماعاً لشخصيات سياسية ومدافعين عن حقوق الإنسان وصحافيين وناشطين في 13 أكتوبر / تشرين الأول 2015 في فندق إب جاردن، لمناقشة كيفية توصيل المياه إلى مدينة تعز القريبة. وقال شهود إن نحو 30 مسلحاً يرتدون ملابس مدنية جاءوا إلى الفندق حوالي الساعة 17:30 واعتقلوا مالا يقل عن 25 شخصاً من المجموعة. وقال المسلحون إنهم أعضاء في أنصار الله. وذكر أحد الشهود لمنظمة العفو الدولية مايلي:

"كان الهدف من الاجتماع هدفاً إنسانياً، أردنا أن نحل أزمة المياه في تعز، وكنا نريد ترتيب الشاحنات لتوصيل المياه. قمنا بدعوة الجميع للحضور إلى مكان عام للإعداد. كان هناك قرابة 40 منا الذين حضروا الاجتماع. إنهم [الحوثيين] كانوا مسلحين ويرتدون ملابس مدنية. أخذوا على الفور هواتفنا وأجهزة الكمبيوتر المحمولة. سألنا ما سبب اعتقالنا ولكنهم قالوا لنا إذا قاومناهم، فسوف يقتلوننا ... تمكنت من الهرب والاختباء في جناح آخر من الفندق، وفعل اثنان آخران مثلي. رأيت من نافذة الغرفة التي كانت فيها المسلحين وقد وضعوا كل الرجال في ثلاث عربات هايلكس لونها أزرق فاتح تابعة لوزارة الداخلية. كان هناك أيضاً سيارة بيضاء ركب فيها آخرون".<sup>59</sup>



أمين الشفق ©Private

وتم نقل كل الرجال المعتقلين وعددهم 25 إلى جهاز الأمن السياسي في إب، الذي تديره قوات الحوثيين وحلفاؤهم. أحدهم، وهو محمود ياسين، الذي أفرج عنه في وقت لاحق، قال لمنظمة العفو الدولية إنه تعرض للتعذيب لمدة 90 دقيقة أثناء استجوابه حول الاجتماع. وأفاد بأن المحققين عصبوا عينيه وربطوا يديه معاً، ثم ضربوه بالعصا ضرباً متواصلاً على كتفيه وفخذه وظهره. وأخبر محمود ياسين الباحثين ان المحققين صعقوه أيضاً بصدمات كهربائية في الصدر والرقبة والذراعين ومغين الفخذ.

أحد المعتقلين من فندق إب جاردن، هو الناشط أمين الشفق ومازال معتقلاً. وقد تمكنت عائلة أمين الشفق من رؤيته في 26 أكتوبر/ تشرين الأول في جهاز الأمن السياسي في إب. وقد طلبت أسرته مراراً وتكراراً أن تراه، ولكن طلباتهم رفضت. وفي نهاية أكتوبر/ تشرين الأول عندما حاولوا زيارته، قال لهم موظفو السجن إنه لم يعد موجوداً هناك، لكنه لم يذكر إلى أين تم نقله.

<sup>58</sup> في الملف بمنظمة العفو الدولية.

<sup>59</sup> مقابلة هاتفية، أكتوبر/ تشرين الأول 2015

أمين الشفق أحد ضحايا الاختفاء القسري، وهو عرضة لخطر التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. وقد كتبت منظمة العفو الدولية عن قضيته مرتين لمثلي أنصار الله وجهاز الأمن السياسي في إب، غير أنها لم تتلق أي رد. وتعتقد المنظمة أنه اعتقل بسبب نشاطه ومشاركته في تقديم المساعدة الإنسانية.

اطلعت منظمة العفو الدولية على أمرين بالإفراج عنه صادرين من وكيل النيابة العامة بتاريخ 4 نوفمبر/ تشرين الثاني و21 ديسمبر/ كانون الأول 2015.<sup>60</sup>

### القيود المفروضة على المنظمات غير الحكومية

في أعقاب بدء الحملة العسكرية للتحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية، قام أعضاء جماعة الحوثيين المسلحة ومكتبها السياسي، والمعروفة باسم أنصار الله بسلسلة من الغارات المفاجئة على المنظمات غير الحكومية في صنعاء، مما أدى إلى إغلاق أكثر من 20 منظمة.<sup>61</sup> وقد تحدثت منظمة العفو الدولية إلى ممثلي 13 منظمة غير حكومية مختلفة في صنعاء، كانت 12 منها قد أُغلقت اعتباراً من أبريل/ نيسان 2016.

وأبلغ نشطاء منظمة العفو الدولية أنه خلال الاستجواب والغارات بين أبريل/ نيسان ويونيو/ حزيران 2015، أخطرت جماعة الحوثيين المسلحة المنظمات غير الحكومية بأنها إما أن تعمل تحت إشراف الحوثيين وأما سيتم إغلاقها إغلاقاً دائماً. وأثناء المداهمات وعمليات الاستجواب أبلغ أعضاء من جماعة الحوثيين المسلحة المنظمات غير الحكومية بأنها يجب عليها أن توثق فقط الانتهاكات التي ترتكبها قوات التحالف الذي تقوده المملكة العربية السعودية، وليس الانتهاكات التي ارتكبها الحوثيين وحلفاؤهم. قالت إحدى المنظمات لمنظمة العفو الدولية إنها من أجل منع الإغلاق، قررت العمل تحت إشراف جماعة الحوثيين المسلحة، التي تراقب جميع أنشطتها وتوافق عليها سلفاً.

<sup>60</sup> في الملف بمنظمة العفو الدولية.

<sup>61</sup> انظر منظمة العفو الدولية، "اليمن: جماعة الحوثيين المسلحة يجب أن تنهي قمع المدافعين عن حقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية" 1 ديسمبر/ كانون الأول 2015، تجده في:

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde31/2931/2015/en/>



عبد القادر الجنيد ©Private

**عبد القادر الجنيد**، 66 عاماً، طبيب وناشط سياسي، معروف بانتقاده لجماعة الحوثيين المسلحة وحلفائهم، اعتقلته قوات الحوثيين من منزله في تعز في 5 أغسطس / آب 2015. ومنذ ذلك الحين تم احتجازه في مكان ما في شمال صنعاء. ووفقاً لأفراد الأسرة الذين شهدوا اعتقاله<sup>62</sup> دخل المنزل ملايقل عن ثمانية اشخاص مسلحين من أنصار الله، بإمرة أحد قادة الحوثيين المحليين يعرفه أهالي تعز، واقتاد المسلحون عبد القادر

عنة. وقد شهد وصولهم وكتب تغريدة "ميليشيات الحوثي في بيتي" قبل القبض عليه مباشرة. فتش المسلحون المنزل، وأخذوا معهم مسدسين أنريين امتلكهما جد عبد القادر الجنيد، وحوالي 130 ألف ريال يمني (حوالي 605 دولار) نقداً، وثلاثة هواتف محمولة وجهاز كمبيوتر محمول.

عبد القادر الجنيد ناشط محترم ومعروف في تعز وكان ينتقد علناً التوسع الحوثي. قبل إلقاء القبض عليه، تم تحذيره عبر الفيسبوك وعبر الهاتف ليقف لنشاطه ويحد من انتقاداته. ولم تره عائلته منذ اعتقاله، ويخشون على صحته، إذ أنه يحتاج إلى دواء لآلام شديدة في الظهر. وقد تلقت عائلته اتصالات هاتفيين منه، أولهما في 1 سبتمبر / أيلول قال لهم فيه إنه بخير، وثانيهما في 24 نوفمبر / تشرين الثاني وطلب فيه الدواء وملابس ثقيلة لفصل الشتاء. عبد القادر الجنيد من ضحايا الاختفاء القسري.

**حلمي العريقي**، 40 عاماً، مهندس كهربائي وأب لأربعة أطفال، أيضاً مازال معتقلاً. في 20 ديسمبر / كانون الأول 2014 ألفت قوات الحوثيين القبض عليه مع عدة أشخاص آخرين في مسجد ابن العباس في الحديدة وذلك أثناء صلاة العشاء يوم الجمعة. في البداية سجنه الحوثيون بمعزل عن العالم الخارجي لمدة لاتقل عن 4 أشهر، ثم نقلوه بين مواقع متعددة. وهو محتجز حالياً في جهاز الأمن السياسي في صنعاء. ولم توجه إليه اتهامات بارتكاب أي جرم.

في البداية اعتقل حلمي العريقي والآخرين في مركز شرطة نادي الضباط في الحديدة. واكتشفت أسرته عن طريق أسر المعتقلين الآخرين أنه تم نقله بعد حوالي شهر إلى مكان مجهول في صعدة، حيث بقي لمدة ثلاثة أشهر تقريباً. ثم تم نقله إلى جهاز الأمن السياسي في الحديدة، حيث لم يسمح له بزيارات أسبوعية من الأسرة. ثم تم نقله إلى جهاز الأمن السياسي في صنعاء في منتصف يوليو / تموز 2015.

وذكرت أمينة، زوجة حلمي العريقي، لمنظمة العفو الدولية ما أصاب الأسرة من الإحباط والحزن على زوجها بعد أن ظل محتجزاً لأكثر من سنة:

"أتمنى ان يفرجوا عنه من أجل الأطفال. نحن نبكي من أجله ويغلبنا الحزن عندما نراه. نحن غاضبون لأننا بعيديون عنه كثيراً"<sup>63</sup>.

<sup>62</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015.

<sup>63</sup> مقابلة هاتفية، نوفمبر / تشرين الثاني 2015.

عادل حجر، عالم رياضيات من الحديدة ووالد لإثنين، اعتقل أيضا في مسجد ابن العباس في 20 ديسمبر / كانون الأول 2014. أخبرت زوجته أروى منظمة العفو الدولية انه تم نقله ثلاث مرات على الأقل بين ثلاث مدن مختلفة، وكان معظم الوقت معتقلا بمعزل عن العالم الخارجي:

" في البداية احتجزوه في نادي الضباط، وهو مركز اعتقال يستخدمه الحوثيون في الحديدة. وسمح له بمكالمة في اليوم الثالث من احتجازه ليطلب ملابس. ثم مر شهر كامل لم نسمع كلمة واحدة منه. تلقينا فجأة مكالمة بعد ذلك الشهر، وأخبرنا انه في صعده. وسمح له بالاتصال بنا كل 15 يوما لمدة ثلاثة أشهر حينما كان في صعده، حيث تم استجوابه. ثم نقل مرة أخرى إلى جهاز الأمن السياسي في الحديدة. واحتجز في جهاز الأمن السياسي دون أي اتصال معنا لمدة شهر كامل. وفي الوقت نفسه، ظل رئيس جهاز الأمن السياسي يعدنا بأنه سيفرج عنه في غضون يومين، ولكن دون جدوى. بعد ذلك الشهر، سمحوا لنا بزيارته بانتظام مرتين في الأسبوع، وأستمرروا يكذبون علينا كل يوم قائلين سيتم الإفراج عنهم. عندما تظاهرت أنا والزوجات أمام جهاز الأمن السياسي في رمضان 2015 [ 18 يونيو / حزيران - 17 يوليو / تموز ]، نقلوه منه مع غيره من المعتقلين إلى جهاز الأمن السياسي في صنعاء ... لماذا أخذوه؟ لا توجد شفافية على الإطلاق، وإنما فترات طويلة من الاعتقال فقط".<sup>64</sup>



عبد الإله سيلان ©Private

عبد الإله سيلان، 21 عاما، طالب يدرس التصميم الداخلي، اعتقل خارج مقهى في صنعاء في 18 أغسطس / آب 2015، من قبل رجال ادعوا أنهم من عملاء جهاز الأمن السياسي. وما زال رهن احتجاز في جهاز الأمن السياسي ولم يتهم بشيء ولم يعلم سبب اعتقاله.

بعد ثلاث ساعات من اعتقاله، وصل ثمانية رجال من جهاز الأمن السياسي إلى منزل عبد الإله وطلبوا تفتيشه. وقال أحد أفراد العائلة لمنظمة العفو

الدولية: " قلنا لهم افعلوا ما تريدون، كنا نعرف أن عبد الإله ليس لديه شيء يخفيه".<sup>65</sup>

في البداية اعتقل عبد الإله بمعزل عن العالم الخارجي، ولم يسمح لأسرته برؤيته لمدة 20 يوما. وبعد الزيارة الأولى لم يتمكنوا من رؤيته مرة أخرى لمدة شهرين. ثم أصبحت الزيارات منذئذ أكثر تواترا وتنظيما.

في منتصف سبتمبر / أيلول 2015، تم بث شريط فيديو لعبد الإله على قناة المسيرة المصطفة مع الحوثيين وقال انه كان مقاتلا مع لجان المقاومة الشعبية المعادية للحوثيين.<sup>66</sup> وجادل مقدم البرنامج أن عبد الإله يبدو وكأنه أدلى بهذا التصريح تحت تهديد السلاح، تحت وطأة التعذيب.

وقال أفراد العائلة لمنظمة العفو الدولية إن عبد الإله تعرض للتعذيب أمامهم في أوائل فبراير / شباط 2016:

<sup>64</sup> مقابلة في الحديدة، يوليو / تموز 2015.

<sup>65</sup> مقابلة هاتفية، ديسمبر / كانون الأول 2015

<sup>66</sup> قناة اليمن: " كشف أكاذيب قناة المسيرة عن عبد الإله سيلان"، نشر في 19 سبتمبر / أيلول 2015، تجدها في:

<https://www.youtube.com/watch?v=viCKGwIhC8> (accessed on 15 April 2016).

"نحو نهاية الزيارة، جاء أحد الحراس وأهانته. فرد عليه وبدأ الحارس بضربه. انضم ثلاثة حراس آخرين وكنا نراقب من الجانب الآخر من السياج الحراس الأربعة وهم يضربونه بشراسة. هل تستطيع أن تتخيل كيف شعرت عندما رأيته ينزف من أنفه وفمه وفي نهاية المطاف أغمي عليه من الضرب في حين كنا غير قادرين على فعل أي شيء لمساعدته؟ سحبوه الى الداخل عندما أغمي عليه، وأمرونا بالعودة إلى منازلنا".<sup>67</sup>

وقال أفراد العائلة لمنظمة العفو الدولية إنه خلال الزيارة التالية في منتصف فبراير/ شباط 2016، كان وجه عبد الإله "مرضوفاً بشكل ملحوظ، وكاد الجانب الأيسر من وجهه بأكمله يكون أسود من الكدمات." وأخبر عبد الإله عائلته أنه بعد أن استعاد وعيه، قيده سبعة رجال وضربوه حتى أصابه الدوار وكاد يفقد وعيه مرة أخرى.

وذكرت عائلته لمنظمة العفو الدولية إنها طلبت مرارا وتكرارا من الحوثيين والسلطات الحليفة إحالته إلى المحكمة لكنها رفضت.

"نحن نريد العدالة فحسب، ونحن نعلم أنه بريء. إنهم دائما يرفضون إحالة قضيته إلى المحكمة، قائلين لنا إن 'هذه قضية سياسية، ليس ثمة دور للمحكمة هنا'".<sup>68</sup>

اطلعت منظمة العفو الدولية على أمر من مكتب وكيل النيابة العامة بتاريخ 7 أكتوبر/ تشرين الأول 2015 بالإفراج عن عبد الإله سيلان وعلى أمر آخر بتاريخ 24 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 بالسماح لعائلته بزيارته في السجن.<sup>69</sup>

<sup>67</sup> مقابلة هاتفية، مارس/ آذار 2016

<sup>68</sup> مقابلة هاتفية، مارس/ آذار 2016

<sup>69</sup> انظر في الملحق الأول الخطاب بتاريخ 24 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015 من مكتب المدعي العام التخصصي إلى مكتب الأمن السياسي.

## 3. القانون والمعايير المتعلقة بالاعتقال والاحتجاز

إن الإدارة الحكومية القائمة بحكم الواقع الفعلي تسيطر على جزء كبير من البلاد، وذلك يشمل العاصمة، والمؤسسات، وينبغي أن يحترم الحوثيون حقوق الإنسان للأفراد تحت سيطرتهم. وكما شددت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على الدوام أن، "غير الدول من الجهات الفاعلة التي تمارس وظائف شبيهة بالوظائف التي تمارسها الحكومات وتسيطر على إقليم ما ملزمة باحترام قواعد حقوق الإنسان للأفراد الواقعين تحت سيطرتها".<sup>70</sup> وعلاوة على ذلك، يجب على جميع أطراف النزاع، بما في ذلك الجماعات المسلحة من غير الدول، مراعاة قواعد القانون الإنساني الدولي. فكل من القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي يحظر الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري.

### الحق في الحرية

بموجب المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية والذي انضمت إليه اليمن في 1987، "لكل فرد حق في الحرية وفي الأمان على شخصه. لا يجوز توقيف أحد أو اعتقاله تعسفاً. ولا يجوز حرمان أحد من حريته إلا لأسباب ينص عليها القانون وطبقاً للإجراء المقرر فيه".

ويعتبر فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي أن الاحتجاز يصبح تعسفياً عندما لا يكون هناك أساس قانوني للحرمان من الحرية؛ عندما يكون الاعتقال الناتج عن ممارسة الحقوق الأساسية والحريات التي كفلها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي، بما في ذلك الحق في حرية التعبير والتجمع وتكوين الجمعيات؛ عندما يشكل الحرمان من الحرية انتهاكاً للقانون الدولي لأسباب تمييزية؛ أو عندما ينتج الاحتجاز عن انتهاكات جسيمة للحق في الحصول على محاكمة عادلة.<sup>71</sup>

تكرس المادة 9 أيضاً ضمانات أساسية ضد الاعتقال التعسفي، وحق كل شخص حرم من حريته في اتخاذ الإجراءات أمام المحكمة لتفصل دون إبطاء في قانونية اعتقاله، وتأمراً بالإفراج عنه إذا كان الاعتقال غير قانوني. وأوضحت لجنة حقوق الإنسان في الأمم المتحدة أن هذا الحق ينطبق على كل أشكال الاحتجاز، بما في ذلك ما يتعلق بالإجراءات الجنائية، أو الاحتجاز العسكري أو الأمني، أو الاحتجاز لمكافحة الإرهاب.<sup>72</sup>

المادة 14 من العهد الدولي تكرس حقوق أي شخص متهم بارتكاب جريمة جنائية. لكل فرد الحق في افتراض البراءة والحق في محاكمة عادلة وعلنية أمام محكمة مختصة ومستقلة ونزيهة، تم إنشاؤها بالقانون. تشمل حقوق

<sup>70</sup> تقرير من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن تطبيق قرار مجلس حقوق الإنسان 7/2 وأوضاع حقوق الإنسان في فلسطين والأراضي العربية المحتلة الأخرى، (UN Doc. A/HRC/8/17 (6 June 2008) الفقرة 9

<sup>71</sup> انظر، جملة أمور، مجموعة عمل حول الاعتقال التعسفي، نسرين سيتوده ضد جمهورية إيران الإسلامية، Opinion No. 21/2011، الفقرة 3

<sup>72</sup> لجنة حقوق الإنسان، تعليق عام رقم 25، المادة 9 (حرية الشخص وأمنه)، فقرة 40.

المتهم كذلك الوقت المناسب والتسهيلات المناسبة لإعداد دفاعه وللاتصال بمحام قانوني من اختياره؛ وأن يحاكم دون تأخير لا مبرر له؛ وأن يكون حاضرا في المحاكمة، والدفاع عن نفسه شخصيا أو بواسطة محام؛ وأن يفحص شهود الادعاء ويستدعي شهود الدفاع، والحق في الطعن أمام هيئة قضائية أعلى.

#### حظر الاختفاء القسري والتعذيب

الاتفاقية الدولية لعام 2006 لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (اتفاقية الاختفاء) تنص على أن "لا يجوز التدرع بأي ظرف استثنائي كان، سواء تعلق الأمر بحالة حرب أو التهديد باندلاع حرب، أو بانعدام الاستقرار السياسي الداخلي، أو بأية حالة استثناء أخرى، لتبرير الاختفاء القسري".

اتفاقية الاختفاء تعرف الاختفاء القسري بأنه "الاعتقال أو الاحتجاز أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يجرمه من حماية القانون".

كل اختفاء قسري ينتهك مجموعة من حقوق الإنسان، وكثير منها غير قابل للانتقاص. إن الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، ومحاكم حقوق الإنسان وغيرها من هيئات حقوق الإنسان قد وجدت مرارا وتكرارا أن حالات الاختفاء القسري قد تنتهك، ضمن جملة أمور، حق الشخص في الحرية والأمان،<sup>73</sup> وحقه في عدم التعرض للتعذيب أو غيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>74</sup> والحق في الانتصاف،<sup>75</sup> والحق في الحياة.<sup>76</sup> حقيقة أن اليمن ليست طرفا في اتفاقية الاختفاء فإن هذا لا يعفيها من الالتزام بعدم إخضاع أي شخص للاختفاء القسري. لأن الاختفاء القسري يمكن أن ينتهك عدة حقوق للإنسان في وقت واحد، ويشار إليها بمصطلح انتهاكات " متعددة" أو " تراكمية" لحقوق الإنسان. والاختفاء القسري هو أيضا " جريمة مستمرة"، التي ترتكب ما دام الشخص المختفي في عداد المفقودين والمعلومات لم توفرها الدولة حول مصيره أو مكان وجوده.

حظر التعذيب قاعدة قطعية (أمرة) في القانون الدولي، ملزمة لجميع الدول. اليمن أيضا طرف في اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو العقوبة، التي تشمل الالتزام بالتحقيق ومحاكمة جميع المسؤولين عن التعذيب في أراضيها.

<sup>73</sup> المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ( المحكمة الأوروبية )، كورت ضد تركيا 25 مايو / أيار 1998؛ محكمة البلدان

الأمريكية لحقوق الإنسان ( المحكمة الأمريكية )، فيلاسكيز رودريغيز ضد هندوراس، 29 يوليو / تموز 1988..

<sup>74</sup> اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، ومنظمة العفو الدولية وآخرون ضد السودان، COMS 48/90، و 50/91،

و 52/91 و 93/89، 15 نوفمبر / تشرين الثاني 1999؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان (HRC)، موخيكبا ضد جمهورية

الدومينيكان، كوم 1991/449، المشاهدات 10 أغسطس / آب 1994

<sup>75</sup> المحكمة الأمريكية، بليك ضد غواتيمالا، 24 يناير / كانون الثاني 1998. المحكمة الأوروبية، تاس ضد تركيا، 14 نوفمبر /

تشرين الثاني 2000.

<sup>76</sup> المحكمة الأوروبية، ديمباري ضد تركيا، 21 نوفمبر 2000. IACtHR، باماكا فيلاسكيز ضد غواتيمالا القيامة، 25

نوفمبر / تشرين الثاني 2000.



اليمن دولة طرف في اتفاقيات جنيف الأربع لعام 1949 والبروتوكول الإضافي المتعلق بحماية ضحايا المنازعات المسلحة غير الدولية، (البروتوكول الثاني).<sup>77</sup> القانون الإنساني الدولي المطبق في النزاعات المسلحة غير الدولية، يتطلب من أطراف النزاع أن تحمي أي شخص في الحبس أو الاحتجاز من "التعامل بعنف مع الحياة والنفس، وبخاصة القتل بجميع أشكاله، والبت، والمعاملة القاسية، والتعذيب"<sup>78</sup> و"الاعتداء على الكرامة الشخصية، خاصة بإذلالها وبالمعاملة الحاطة بالكرامة."<sup>79</sup> "لا يجوز إصدار الأحكام إلا من قبل" محكمة منشأة حسب اللوائح"<sup>80</sup> تفي بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة. إن انتهاك هذه المادة قد يرقى إلى جريمة حرب.

حظر الاختفاء القسري أمر تم إقراره بوصفه جزءاً من القانون الدولي الإنساني العرفي المطبق في النزاعات الدولية وغير الدولية.<sup>81</sup>

الاختفاء القسري ينتهك، أو يهدد بانتهاك، مجموعة من القواعد العرفية للقانون الإنساني الدولي، وأبرزها: حظر الحرمان التعسفي من الحرية، وحظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية، وتحريم القتل.<sup>82</sup> وفقاً للمادة 117 من دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر عن القانون الدولي العرفي: "يجب على كل طرف في النزاع أن يتخذ جميع التدابير الممكنة ليفسر دخول أشخاص في عداد المفقودين نتيجة النزاع المسلح، ويجب تزويد أفراد عائلاتهم بأي معلومات متوفرة لديه حول مصيرهم."<sup>83</sup>

وبالإضافة إلى ذلك، يطلب من الأطراف في أي نزاع مسلح أيضاً اتخاذ خطوات لمنع حالات الاختفاء، بما في ذلك تسجيل والإبلاغ عن التفاصيل الشخصية للأشخاص المحرومين من حريتهم، الذين يجب أن يسمح لهم بالتراسل مع أسرهم، واستقبال زيارات من أقاربهم بدرجة عملية.<sup>84</sup> ويتطلب القانون الدولي الإنساني أيضاً من الأطراف أن تحترم الحياة العائلية، مما ينطوي على اتخاذ كل طرف جميع التدابير الممكنة عملياً ليفسر دخول أشخاص في عداد المفقودين نتيجة النزاع المسلح، ويجب تزويد أفراد عائلاتهم بأي معلومات متوفرة لديه حول مصيرهم.<sup>85</sup>

<sup>77</sup> البروتوكول الإضافي الثاني، 8 يونيو / حزيران 1977،

<https://www.icrc.org/applic/ihl/ihl.nsf/7c4d08d9b287a42141256739003e636b/d67c3971bfff1>

c10c1 25641e0052b545 c10c1 25641e0052b545 إشراك قوات من دول أخرى في الصراع الدائر في اليمن لا يجعل الصراع صراعاً دولياً، إذ أن

ذلك يحدث بطلب/ بموافقة الحكومة اليمنية. يرجى الرجوع إلى المواد 4 و 5 و 6

<sup>78</sup> البروتوكول الإضافي الثاني، 8 يونيو / حزيران 1977، المادة 4 (2) (أ).

<sup>79</sup> البروتوكول الإضافي الثاني، 8 يونيو / حزيران 1977، المادة 4 (2) (هـ).

<sup>80</sup> القانون الإنساني الدولي العرفي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 100

<sup>81</sup> القانون الإنساني الدولي العرفي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 98

<sup>82</sup> القانون الإنساني الدولي العرفي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 56

<sup>83</sup> القانون الإنساني الدولي العرفي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 117

[https://www.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1\\_cha\\_chapter36\\_rule117](https://www.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/v1_cha_chapter36_rule117) (accessed 9 September 2015).

<sup>84</sup> القانون الإنساني الدولي العرفي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القواعد 123 و 125 و 126

<sup>85</sup> القانون الإنساني الدولي العرفي، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، القاعدة 105

## القانون اليمني

يحظر الدستور اليمني الاعتقالات والاحتجاز إلا بأمر من قاض أو وكيل نيابة.<sup>86</sup> وزاد قانون الإجراءات الجنائية لعام 1994 الدستور تأكيداً بالنص على أن الاعتقالات لا تتم إلا بأوامر اعتقال.<sup>87</sup>

المادة 48 (أ) من الدستور اليمني تكفل الحق في الحرية الشخصية والكرامة والأمن لجميع مواطنيها، بنصها على أن " القانون يجب أن يحدد الحالات التي يجوز فيها تقييد حرية المواطنين. الحرية الشخصية لا يمكن أن تقيدها بغير قرار صادر عن محكمة مختصة".<sup>88</sup> " وفي الوقت نفسه، تحظر المادة 48 (ب) التعذيب الجسدي والنفسي وتنص على أنه " لا يجوز أن يسجن أي شخص أو يحتجز في غير الأماكن المخصصة لهذا الغرض وتحكمها قانون السجون".<sup>89</sup>

المادة 246 من قانون العقوبات تنص على عقوبة السجن لمدة تصل إلى خمس سنوات لأي مسؤول يحرم الأشخاص من حريتهم دون سند قانوني.<sup>90</sup> يتطلب الدستور أيضاً أن أي شخص يتم اعتقاله بعد ارتكاب الجريمة يجب أن يمثل أمام المحكمة خلال مدة أقصاها 24 ساعة من وقت الاعتقال.<sup>91</sup> القاضي أو المدعي العام " عليه أن يبلغ الشخص المعتقل بأسباب اعتقاله واستجوابه ويجب أن يمكن المتهم من بيان دفاعه ودفعه".<sup>92</sup> لا يمكن تمديد الاعتقال إلا " بأمر مبرر من المحكمة".<sup>93</sup>

ووفقاً للمادة 176 من قانون الإجراءات الجنائية لسنة 1994، لا يمكن لوكيل النيابة العامة أن يعتقل أي شخص للتحقيق لأكثر من سبعة أيام.

وأكد محامون يمنيون لمنظمة العفو الدولية أن جهازي الأمن القومي والأمن السياسي يحتاجان الالتزام بكل من الدستور وقانون الإجراءات الجنائية لسنة 1994.

<sup>86</sup> المادة 48 (ب) دستور جمهورية اليمن، تجده في <http://www.refworld.org/pdfid/3fc4c1e94.pdf> (accessed 15 April 2016).

<sup>87</sup> المادة 70 قانون الإجراءات الجنائية لعام 1994، تجده في: <http://www.refworld.org/pdfid/3fc4bc374.pdf>

<sup>88</sup> دستور جمهورية اليمن، تجده في <http://www.refworld.org/pdfid/3fc4c1e94.pdf>

<sup>89</sup> دستور جمهورية اليمن، تجده في <http://www.refworld.org/pdfid/3fc4c1e94.pdf>

<sup>90</sup> المادة 246، قانون العقوبات، تجده في

[https://www1.umn.edu/humanrts/arabic/Yemeni\\_Laws/Yemeni\\_Laws14.pdf](https://www1.umn.edu/humanrts/arabic/Yemeni_Laws/Yemeni_Laws14.pdf)

<sup>91</sup> المادة 48 (ج) دستور جمهورية اليمن، تجده في <http://www.refworld.org/pdfid/3fc4c1e94.pdf>

<sup>92</sup> المادة 48 (ج) دستور جمهورية اليمن، تجده في <http://www.refworld.org/pdfid/3fc4c1e94.pdf>

<sup>93</sup> المادة 48 (ج) دستور جمهورية اليمن، تجده في <http://www.refworld.org/pdfid/3fc4c1e94.pdf>

## توصيات

"البلاد تمر بظروف استثنائية، ولا يمكن للدولة أن تقوم بواجباتها كدولة وهي تخضع لضغوط من جراء الحصار البحري".

نائب وزير حقوق الإنسان في صنعاء، متحدثاً لمنظمة العفو الدولية، مايو/أيار 2016

لا يمكن تبرير المحاولات الرامية للدفاع عن نمط الاعتقال الذي وثقته منظمة العفو الدولية في المناطق الخاضعة لسيطرة "الحوثيين" بالتعلل بسياق النزاع الجاري حالياً، فهذه المحاولات تعكس استخفافاً بالحقوق الأساسية. ويتعين على جماعة "الحوثيين" المسلحة ومؤسسات الدولة في شتى أنحاء اليمن أن تتخذ خطوات فورية من أجل إنهاء أسلوب الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري الذي يستهدف الخصوم السياسيين، والإفراج عن معتقلوا في مثل هذه الظروف.

وإذا ما أسفرت محادثات السلام عن تشكيل حكومة جديدة، فمن الضروري على أية سلطات تُنشأ في اليمن بعد الحرب أن تضع في صدارتها أولوياتها الإفراج عن المعتقلين وإجراء تحقيقات مستقلة وموثوقة بشأن معاملتهم في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع.

### توصيات إلى النائب العام في صنعاء:

- إصدار أوامر بالإفراج فوراً عن جميع الذين اعتُقلوا بشكل تعسفي، ما لم تكن قد صدرت فعلاً أوامر بالإفراج عنهم؛
- ضمان الكف فوراً عن جميع عمليات القبض التعسفي، وضمان عدم حرمان أي شخص من حريته إلا وفقاً للإجراءات والأسس المنصوص عليها في القانون. وينبغي، على وجه الخصوص، ألا تتولى تنفيذ عمليات القبض والاحتجاز سوى قوات الأمن المخولة قانوناً بذلك؛
- التصريح علناً بأن الأشخاص المسؤولين عن الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري سوف يُقدمون إلى ساحة العدالة؛
- اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لإجراء تحقيقات فعّالة في الادعاءات المتعلقة بحالات الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي والتعذيب. وحيثما تتوفر أدلة كافية يُعتد بها، يجب محاكمة المسؤولين عن هذه الأفعال وفق إجراءات تحترم بشكل كامل المعايير الدولية وتستبعد إمكان اللجوء إلى عقوبة الإعدام؛

- إلزام السلطات المسؤولة عن الاحتجاز بأن تحتفظ بسجل لكل معتقل، يكون متاحاً للفحص والتفتيش، ويتضمن بيانات عن الأساس القانوني لاعتقاله، والمكان الذي يُحتجز فيه، وما إذا كان قد مثل أمام أحد القضاة، وتوقيت المثول؛
- اتخاذ إجراءات لتعزيز الشفافية بخصوص حالات الاعتقال، ومن بينها:
- ضمان أن يُحتجز جميع الأشخاص الذين اعتقلتهم قوات "الحوثيين" وقوات الأمن الموالية لها في أماكن احتجاز معترف بها، وضمن أن يقوم الضباط المكلفين بعملية القبض بالإفصاح عن هويتهم وتقديم إثبات رسمي بهويتهم؛
- إلزام جميع أماكن الاحتجاز بأن تحتفظ بسجل لكل معتقل، يتضمن اسم المعتقل، وتاريخ القبض عليه وتوقيته ومكانه، وسبب الاعتقال، والوحدة أو الهيئة المسؤولة عن الاعتقال. ويجب أن تكون هذه السجلات مُتاحة لأهالي المعتقلين ومحاميهم ولأي شخص معني بالاطلاع عليها بشكل مشروع. ويجب أن تُدون في هذه السجلات جميع عمليات نقل المعتقلين بين أماكن الاحتجاز؛
- إحالة كل معتقل على وجه السرعة للمثول أمام أحد القضاة، وإبلاغه بأسباب القبض عليه وبأية تهم منسوبة إليه. ويجب إبلاغ أهالي المعتقل على وجه السرعة بواقعة القبض عليه وبمكان احتجازه. ويجب السماح لأي شخص تعتقله قوات الأمن بالاتصال بأسرته وبالوصول على مشورة قانونية بدون أية عوائق.

### توصيات إلى جماعة "الحوثيين" المسلحة والقوات الموالية للرئيس السابق علي عبد الله صالح:

- ضمان عدم وجود أي تدخل في القرارات القضائية أو أي شكل من الهيمنة غير المشروعة عليها، والتنفيذ الفوري لقرارات الإفراج والإحالة الصادرة عن النائب العام والنيابة العامة في المحكمة الجزائية الابتدائية المتخصصة؛
- ضمان الكف فوراً عن جميع عمليات القبض التعسفي، وضمن عدم حرمان أي شخص من حريته إلا وفقاً للإجراءات والأسس المنصوص عليها في القانون. وينبغي، على وجه الخصوص، ألا تتولى تنفيذ عمليات القبض والاحتجاز سوى قوات الأمن المخولة قانوناً بذلك؛
- ضمان معاملة جميع المعتقلين معاملة إنسانية، وضمن عدم احتجازهم إلا في مراكز الاحتجاز المعترف بها رسمياً؛
- ضمان إبلاغ أهالي المعتقلين على وجه السرعة بأماكن احتجاز ذويهم، والسماح للمعتقلين بالاتصال بأهاليهم ومحاميهم على وجه السرعة؛
- إصدار تعليمات صريحة لجميع من يخضعون لقيادة جماعة "الحوثيين" المسلحة والقوات الموالية للرئيس السابق علي عبد الله صالح مفادها أنه ستم محاسبة كل من يرتكب انتهاكات لحقوق الإنسان أو انتهاكات للقانون الدولي الإنساني؛
- عزل الأشخاص المشتبه في مسؤوليتهم عن الاختفاء القسري أو التعذيب أو غيره من ضروب المعاملة السيئة من صفوف القوات؛
- السماح للنيابة العامة بزيارة جميع منشآت الاحتجاز الواردة في التقرير الحالي.

### توصيات إلى أية سلطات يمنية قد تنشأ بعد الحرب نتيجة لمفاوضات السلام:

- إجراء تحقيقات بخصوص جميع حالات الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، بما في ذلك الحالات


الموثقة في التقرير الحالي، على نحو يتيح في كل حالة تحديد مصير الشخص ومكان وجوده بشكل واضح وعلني. وينبغي أن يخضع المسؤولون عن حوادث الاختفاء أو الضالعين فيها، سواء أكانوا من أعضاء الحكومة أو أفراد قوات الأمن أو أية جماعات مسلحة غير تابعة للدولة، لإجراءات تأديبية أو للمحاكمة حسبما تقتضي الحاجة؛

- إخضاع جميع الضالعين في ارتكاب انتهاكات لإجراءات تأديبية أو للمحاكمة، حسبما تقتضي الحاجة، وذلك وفقاً للمعايير الدولية للإجراءات الواجبة؛
- محاسبة المسؤولين القياديين، سواء أكانوا مدنيين أو عسكريين، محاسبة جنائية، إذا كانوا قد علموا، أو كان يتعين عليهم أن يعلموا، بأن القوات الخاضعة لقيادتهم قد ارتكبت أفعالاً جنائية أو كانت على وشك ارتكابها، ولم يتخذوا أي إجراء لمنع ارتكابها؛
- تقديم أفراد الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة المسؤولين عن حالات الاعتقال التعسفي والاختفاء إلى ساحة العدالة، وإجراء تحقيقات بخصوص تواطؤ قوات الأمن في هذه الحالات؛
- التصديق على "الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري".

# الملحق الأول

عينة من 4 وثائق رسمية وأوامر إفراج فحصتها منظمة العفو الدولية:

خطاب إلى وكيل النيابة العامة من لجنة الدفاع عن المختطفين والمعتقلين



خطاب من مكتب وكيل النيابة الجزائئية المتخصصة إلى جهاز الأمن السياسي بتاريخ 24 نوفمبر/ تشرين الثاني 2015

خطاب من مكتب وكيل النيابة الجزائئية المتخصصة إلى جهاز الأمن السياسي بتاريخ 30 مارس/ آذار

الجمهورية العربية اليمنية  
النيابة العامة  
النيابة الجزائئية المتخصصة

العدل أساس الحكم

الرقم: ٧٦٤  
التاريخ: ٠١٦/٢٨  
المرفقات:

الأخ / وكيل الجهاز المركزي للأمن السياسي  
بمد التحية،،

بالإشارة إلى العرائض المقدمة من هيئة الدفاع عن المختطفين والمعتقلين والمقدمة للأخ المحامي العام الأول والمحالة للأخ/ رئيس النيابة والمحالة إلينا والمتضمنة الإفراج عن المسجون المذكورين في الكشف والمذكرات المرفقة وعددهم (٨١) معتقل أولهم عبد الملك الحطامي وآخرهم يوسف أحمد حسين الحفاشي

وعليهم السلام:

نأمل إرسال الأوليات الخاصة بالمتهمين المذكورين إلينا ليتسنى لنا التصرف طبقاً للقانون، والمرفق لكم صورة منها.


وتقبلوا تحياتنا،،،

وكيل النيابة الجزائئية المتخصصة

٧٦٤

2016

خطاب من مكتب وكيل النيابة الجزائية المتخصصة إلى مدير سجن الثورة الاحتياطي قبل المحاكمة بتاريخ 21 ديسمبر/ كانون الأول 2015.





## الملحق الثاني

مذكرة من وزارة حقوق الإنسان في صنعاء بتاريخ 16 مايو/ أيار رداً على ملخص نتائج التقرير الحالي.

Republic Of Yemen

Ministry Of Human Rights  
minister

الجمهورية اليمنية

وزارة حقوق الإنسان

الوزير

الرقم: / ٢٠١٦م

التاريخ: ١٦ / ٥ / ٢٠١٦م

السيد/ جيمس لينش -مدير برنامج الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - منظمة العفو الدولية - احترم تحية طيبة ..وبعد، بالإشارة الى طلب موافاتكم بملاحظاتنا على ما ورد في الملخص التنفيذي لتقريركم الخاص ببعض قضايا حقوق الانسان في بلادنا فإننا نحيطكم علماً بالآتي:

التقرير لم يلتزم بالحياد المطلوب في إعداد التقارير الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، ومنظمة العفو منظمة عريقة في مجال حقوق الإنسان ولها تقارير حقوقية إنسانية تسعى إلى حماية الإنسان من أي انتهاك إلا أنها في هذا التقرير قد أغفلت المبادئ العامة لإعداد التقارير الخاصة بحقوق الإنسان التي يجب أن تكون واقعية وحقيقية ومستندة إلى وثائق ومعلومات صحيحة غير مزورة . لمنظمة العفو الدولية تقارير إنسانية عديدة منذ أول يوم لعدوان التحالف الأمريكي السعودي على بلادنا ولم يشر إلى تلك التقارير التي توضح مدى بشاعة الجرائم التي ارتكبت من قبل دول تحالف العدوان، بل اقتصر على تقارير غير صحيحة ولا تمت بالواقع بأي صلة . تطرق التقرير إلى أن هناك اطراف نزاع في اليمن ولفظ أطراف يقصد به الشعب اليمني ودول تحالف العدوان السعودي الأمريكي إلا ان التقرير يوضح عدم مصداقية المعلومات والبيانات التي وردت فيه ، فلم يشر التقرير إلى الجرائم المرتكبة من قبل دول تحالف العدوان من قتل المدنيين واستهداف التجمعات السكنية والاعيان المدنية والثقافية والدينية ، بالإضافة إلى استخدام العدوان السعودي الأمريكي أسلحة محظورة دولياً، وقد ذكرت المنظمة في عديد من التقارير الصادرة منها إلى أن دول تحالف العدوان بقيادة أمريكا ارتكبت مجازر كثير لدى السكان المدنيين والتجمعات السكنية والاعيان المدنية والثقافية والدينية ، كذلك لم تشر إليها وبشكل تفصيلي رغم زيارة وفد المنظمة كثيراً من المناطق التي تم استهدافها من قبل دول تحالف العدوان . منظمة العفو الدولية تذكر في تقريرها انحراف العملية السياسية ، فلم تكن موفقة في ما ذكرته في هذه النقطة رغم متابعتها الحثيثة لأوضاع حقوق الإنسان في اليمن في الأعوام السابقة، ولديها معلومات موفقة ومؤرشفة توضح ما حدث في السابق أو اثناء عقد أعضاء مؤتمر الحوار الوطني لاجتماعاتهم من عمليات إرهابية استهدفت الكوادر الوطنية من أعضاء مؤتمر الحوار الوطني كالدكتور البروفسور / احمد شرف الدين والدكتور / عبدالكريم جذبان واغتيال ايضاً قوات الامن الخاص والجيش وراح ضحيتها العديد من القتلى والجرحى جراء عمليات إرهابية ، كما تم استهداف ايضاً في تلك الحقبة التاريخية لانعقاد مؤتمر الحوار الوطني مستشفى العرضي وقتل المرضى وأطباء المستشفى ، ولم تقم الحكومة بقيادة عبدربه منصور في اتخاذ أي اجراء قانوني بل سعى عبدربه منصور هادي، الرئيس المستقيل والمنتبهة ولاينه إلى قمر يد عدد من الإرهابيين إلى الخارج وبعلم منظمة العفو الدولية ، كما ان هناك عمليات إرهابية لم ينطق لها التقرير كاستهداف مساجد المسلمين وقتل العديد من الأبرياء من الرجال والأطفال والذين يصلون مجتمعين في يوم الجمعة ( مسجد بدر ، مسجد الحشوحوش ، مسجد البليبي ، مسجد المؤيد )، وكل تلك العمليات الإرهابية مخطط لها من قبل تحالف دول العدوان وباعتراقات كثير من قيادة المملكة العربية السعودية، ولعل المنظمة على علم بذلك ولكن للأسف لم تفصح عنه . كل تلك العمليات الإرهابية وقتل الأبرياء لم يأخذها التقرير بعين الاعتبار و لم تذكر غضب الشعب اليمني الذي ثار في يوم ٢١ سبتمبر ٢٠١٤ م . ايضاً لم يشر التقرير إلى الاعمال الإرهابية التي قام بها مجموعة مسلحة تتبع الرئيس المستقيل عبدربه منصور من قتل وسحل الأطفال والنساء والرجال في محافظة تعز وبالأخص ما وقع على آل الرميمية وآل الجنيد وقتل منهم النساء والأطفال والرجال ، كما لم يشر التقرير إلى أن

ت: ٠١/٤٤٤٨٣٤ - ف: ٠١/٤٤٤٨٣٣

Republic Of Yemen

Ministry Of Human Rights  
minister

الجمهورية اليمنية

وزارة حقوق الإنسان

الوزير

الرقم: / ٢٠١٦م

التاريخ: ١٦ / ٥ / ٢٠١٦م

هناك عددا من المرتزقة والعملاء الذين دعمهم دول التحالف السعودي الأمريكي بالأسلحة والمال عبر النزلات مظلية من الطائرات وبمراى ومسمع من الجميع وبحضور المنظمة التي كانت دائماَ تتواجد في أكثر من محافظة من محافظات الجمهورية ، كما لم يتم الاشارة إلى الأماكن التاريخية والدينية التي دمرت وهدمت من قبل القصف العشوائي والمباشر عليها وتدميرها تدميرا كاملاً ، وايضاً استهداف التعليم بكل أشكاله. والغريب أن منظمة العفو الدولية المرائدة في إعداد التقارير لم تشر إلى ما ذكرته في تقارير سابقة من استهداف المدارس واستهداف الأماكن الاثرية واستخدام الأسلحة، وغيرها من التقارير التي توضح بشاعة الجرائم التي ارتكبتها وما تزال دول تحالف العدوان . من الغريب أن تذكر منظمة العفو الدولية في تقاريرها بأنها قامت بعملية مقابلات أغلب الضحايا من المعتقلين لدى ( أنصار الله ) من خلال اتصالات هاتفية أو وسائل مشاهة ، رغم علمها اليقين بأن قواعد وأحكام ومبادئ الرصد والتوثيق لا بد أن تكون المقابلات مع أي ضحية وفق لاستمارات استيانيه أو عبر المقابلات الشخصية التي يقوم فيها البحث من توثيق كل المعلومات والبيانات وجهاً لوجه، وليس عبر وسيلة قد يكون الشخص المتحدث شخصاً يتحل شخصية اشخاص قد ربما لم يتم اعتقاله أو احتجازه وانما نكاية بأنصار الله ، ومن منطلق ذلك يجب على المنظمة أن تنظر في هذه الفقرة بشكل دقيق ومحيد والرجوع إلى الواقع والنظر عن قرب لكل قضايا اليمنيين وليس فئة معينة . اتضح أن التقرير لم يلتزم بأدنى المعايير والقواعد الدولية والحقوقية والإنسانية التي يتوجب عليها أن تظهره للعالم بناءً على الأهداف التي تنادي بها منظمة العفو الدولية، بل أن تقريرها توجه توجهاً سياسياً وليس إنسانياً أو حقوقياً فاعتمد مباشرة على تصريحات عبر المقابلات التلفونية دون معرفة حقيقة الشخص الذي يتحدث معهم أنه معتقل أم خلافاً لذلك ، بل استندت المنظمة إلى هذه المقابلات التي تحالف قواعد ومبادئ واحكام التوثيق ورصد الانتهاكات الإنسانية . تحاول منظمة العفو الدولية من تقريرها هذا استغلال العالم بما يحدث في اليمن وللشعب اليمني من مجازر بشعة و عدم التوضيح للعالم عدد القتلى والجرحى الذين راحوا ضحايا جراء القتل المتعمد عن طريق استهداف المنازل والمسكن . حيث راح ضحيتها خلال عام من قتل وسحل الشعب اليمني في مختلف مناطق الجمهورية اليمنية، وكان بمقدور المنظمة أن تعمل تقريراً إنسانياً يحمي الحقوق وحرية المواطنين اليمنيين. وهنا يجب اخذ المعلومات وبشكل صحيح ودقيق من الجهات ذات العلاقة كوزارة الصحة و وزارة الداخلية. كما لم يتطرق التقرير إلى المقابلات التي حصلت من قبلها مع ضحايا الاستهداف المباشر من قبل طيران العدوان الأمريكي واكتفت بمعلومات غير حقيقية تحدثت عن هجمات بالهاونات وغيرها واستهداف المباني السكنية والمستشفيات فلا نعلم كيف وصلت إلى تلك الأماكن رغم الاشتباكات العنيفة التي تحدثت عنها في أكثر من تقرير بين أطراف نزاع داخلي كما يروق للمنظمة تسميته ، بينما يعتبر تدخلا سافرا وعدوانا مباشرا من دول تحالف العدوان .ورغم أن المنظمة زارت العديد من المناطق التي تم استهدافها، سواء بالأسلحة الخطورة أم بغيرها من طيراتها أو عبر بارجاتها البحرية. فقد استهدف العدوان كل شيء ولم يستثن شيئا. فقد استهدف الحجر والشجر ومحاصيل الزراعة ومنازل الاسر وإجبار عدد كبير من المواطنين والأسر من النزوح من مكان اقامتهم إلى أماكن بعده وتوافد العديد من النازحين إلى امانة العاصمة صنعاء ، ولعل منظمة العفو الدولية قد قامت بزيارة عدد من النازحين في مختلف أماكن تواجدهم في امانة العاصمة وتحدثت معهم عن أسباب نزوحهم ومن المسبب في ذلك ، ولحقيقة تلك المعلومات التي تحدثت بها النازحون لمنظمة العفو الدولية لكنها لم تنقل حقيقة ذلك بشكل صحيح بل حاولت التنصل واتهام طرف بعينه وتبرئة

ت: ٠١/٤٤٤٨٣٤ - ف: ٠١/٤٤٤٨٣٣

Republic Of Yemen

Ministry Of Human Rights  
minister

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية

وزارة حقوق الإنسان

الوزير

الرقم: / / ٢٠١٦م

التاريخ: ١٦ / ٥ / ٢٠١٦م

الجاني الحقيقي من دول تحالف العدوان السعودي الأمريكي وعماليتهم ومرزقتهم من السنغاليين والجان جويد والبالك ووتر وواين قرب وغيرهم وحقيقة ما يعملون في مختلف توابعهم في الجمهورية اليمنية من قتل المدنيين وهدم وتدمير المعالم الأثرية والدينية وغيرها من أماكن السكن والتجمعات السكانية من الأسواق والخلاص التجارية . تحاول منظمة العفو الدولية في تقريرها هذا إلى إثارة العنصرية التمييزية المخالفة لقواعد ومبادئ القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان التي تحرم وتجرم التمييز العنصري بين أبناء الشعب اليمني وتسعى إلى زيادة الفجوة والعداء بين أبناء الشعب اليمني . لا زالت إحصائيات منظمة العفو الدولية غير دقيقة فيما يتعلق بالقتلى والجرحى المدنيين رغم أن تقريرها يتحدث عن جرائم وانتهكات ارتكبت منذ ٢٦ مارس ٢٠١٥م حتى مارس ٢٠١٦م ، لم تستعن بتقارير المنظمات المثلثة لها والتي تتحدث عن أرقام قد تكون شبه صحيحة كالأهم المتحدة ومنظمة أوتشا وغيرها من المنظمات التابعة للأمم المتحدة ، كما أن منظمة العفو دائماً تستعين بتقارير فردية أو منظمة واحدة دون الرجوع للمنظمات التي تقوم بتوثيق ورصد كل الجرائم. ولعل وفد المنظمة العفو الدولية زار إحدى المنظمات وهي المركز اليمني لحقوق الإنسان والمركز القانوني للتنمية وحقوق الإنسان وشاهد العديد من الجازر البشعة والتي توضح أرقام وأسماء القتلى والجرحى ، وكل ذلك لم يشر إليه في تقاريرها ، كما لم تشر المنظمة إلى استخدام دول تحالف العدوان الأمريكي السعودي الأسلحة الخرومة دولياً واخطور استخدامها بأي طريقة كانت ، ولو رجعت قليلاً للمنظمة إلى تقاريرها السابقة لوجدت معلومات قيمة تتحدث عن كمية الذخائر والقنابل التي استخدمت من قبل دول تحالف العدوان والآثار التي ترتبت عن تلك القنابل من تشوهات في اجسام المواطنين ووجود العديد من الجثث الخروقة والتي لم يعرف هويتها حتى الآن ، كما أن تقارير المنظمة عن نوعية الأسلحة ومكان استخدامها كان لها تقرير تفصيلي عن تلك الذخائر والضحايا الذين تأثروا من تلك الأسلحة . لم تشر منظمة العفو الدولية إلى المعاملات اللاأخلاقية واللاإنسانية في معاملة أسرى الحرب من قبل جنود وضباط سعوديين ومدى التعذيب الذي عذبوا به ، بل اكتفت بما يحدث لأشخاص القانون الدولي الإنساني الذي أقر بعدم حمايتهم كونهم أشخاصاً مرتزقة وعمالء وجواسيس يخدمون دولة من دول الاعتداء على بلادنا.

يوضح التقرير بأن هناك جملة الادعاءات التي تضمنتها ملخص تقريركم من اعتقالات تعسفية واختفاء قسري وممارسات تعذيب تظل مجرد ادعاءات لا أساس لها من الصحة وإنما استنتجها معدو التقرير من خلال الاطلاع على صفحات ومواقع التواصل الاجتماعي الخاصة بأفراد ومنظمات تعمل وفق اتجاهات سياسية خاصة بهم وبالتالي فإنها تعبر عن رأيها تجاه السلطات التي تدير شئون اليمن خلال هذه المرحلة. ومع ذلك لم تمارس بحقهم أي أعمال قمعية؛ كون اليمن وسلطات ادارته القائمة تؤمن إيماناً واستحاً بكفالة حرية الراي والتعبير. فيما يتعلق بما ذكره تقرير منظمة العفو الدولية حول صعوبة تحديد عدد الأشخاص الذين تم اعتقالهم وبعد ذلك يذكر أنهم قابلوا عدد ٦٠ محتجزاً ، هذا يجعل من التقرير غير صحيح وغير حقيقي ، وما ذكرته المنظمة في اطلاعها على وثائق رسمية اثبتت أن في بعض الحالات قامت سلطات الادعاء بإصدار أوامر بالإفراج عن المحتجزين من دون قهمة ..... يلاحظ ما بعد هذه الفقرة التناقض الكبير في قواعد ومبادئ واحكام القانون الدولي وقواعد واحكام الرصد والتوثيق لانتهكات حقوق الإنسان فقد حكمت المنظمة بأن سلطات السجن فشلت في تنفيذها الأوامر ولم تتحقق من مصداقية المعلومة هل هي واقعية أم ان هناك نوعاً من التلغيف والحداع وتزييف الحقائق، وما يدل على ذلك ما ذكرته ( مما يشير بأنه تم تجريد

ت: ٠١/٤٤٤٨٣٤ - ف: ٠١/٤٤٤٨٣٣

Republic Of Yemen

Ministry Of Human Rights  
minister

بسم الله الرحمن الرحيم

الجمهورية اليمنية

وزارة حقوق الإنسان

الوزير

الرقم: / ٢٠١٦م

التاريخ: ١٦ / ٥ / ٢٠١٦م

سلطات السجن من سلطتهم أو أنهم يخشون الانتقام من قبل جماعة الحوثي المسلحة التي يبدو انها تحافظ على قبضتها بأي قرار يتعلق بإطلاق سراح المعتقلين)، وكان من المفترض على منظمة العفو الدولية أن تراعي المصادقية والتأكد من هذه المعلومة وحققتها رغم أن الحقيقة بأن الادعاء العام لا زال يمارس مهامه بكل حياد واستقلالية كاملة مطلقة. و فيما يتعلق بما صرح به الأخ علي تيسير القائم بأعمال وزير حقوق الإنسان في صنعاء لمنظمة العفو الدولية بأن الوطن يمر بظروف استثنائية ولا يمكن لأية جهة أن تقوم بواجباتها كدولة وهي تخضع لضغوط جراء الحصار البحري، ، فما قيل في التقرير ليس له أساس من الصحة ولم يأت على لسانه، ولا يمكن أن يتحدث القائم بأعمال الوزير وهو شخص يدير الوزارة ضمن الحكومة القائمة بالأعمال يمثل هذا الحديث غير المسؤول كما أنه لم يشر بالمطلق إلى أن الأمن القومي ليس متعاوناً مع استفسارات الوزارة كما ورد في مشروع تقرير المنظمة.

وشكراً

علي صالح تيسير - القائم بأعمال وزير حقوق الإنسان

ت : ٠١/٤٤٤٨٣٤ - ف : ٠١/٤٤٤٨٣٣



## "أين أبي؟"

### حالات الاعتقال والاختفاء في المناطق الخاضعة لسيطرة الحوثيين في اليمن

نُفذت جماعة "الحوثيين" المسلحة، التي سيطرت على مساحات شاسعة من اليمن منذ أواخر عام 2014، بالتعاون مع القوات الموالية للرئيس السابق علي عبد الله صالح وأجهزة أمن الدولة والمخابرات - نُفذت مئات من عمليات القبض والاحتجاز التعسفية التي استهدفت خصومها، بالإضافة إلى عمليات الاختفاء القسري، وتعذيب المعتقلين وإساءة معاملتهم. و وكتُفت هذه الحملة بشكل كبير بعد أن بدأت قوات التحالف بقيادة المملكة العربية السعودية عمليات القصف الجوي في مارس/آذار 2015 .

ومن خلال فحص 60 حالة فردية من صنعاء وإب وتعز والحديدة بين ديسمبر/ كانون الأول 2014 ومارس/ آذار 2016 ، يكشف هذا التقرير كيف اكتسحت قوات الحوثيين شخصيات المعارضة السياسية والناشطين والصحفيين من منازلهم أو أماكن عملهم أو اجتماعاتهم أو احتجاجاتهم وذلك ضمن حملة واسعة ضد الذين عارضوا استيلائهم على المؤسسات الحكومية.

ومازال 18 شخصاً ممن تناولهم هذا التقرير معتقلين. وبعضهم استمر اعتقاله 17 أشهر، دون تهمة أو محاكمة.

وحتى أوامر الإفراج الرسمية الصادرة من السلطات القضائية في العاصمة صنعاء فشلت في تأمين إطلاق سراح المعتقلين.

وتدعو منظمة العفو الدولية جماعة الحوثيين المسلحة ومؤسسات الدولة في جميع أنحاء اليمن لوقف تنفيذ الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري للمعارضين السياسيين، وإطلاق سراح المحتجزين منهم في هذه الظروف.

### منظمة العفو الدولية

International Secretariat  
Peter Benenson House  
1 Easton Street  
London WC1X 0DW

[www.amnesty.org/ar](http://www.amnesty.org/ar)



منظمة العفو  
الدولية